

المحاسبة عن عمليات التوريد وفقاً للمعايير المحاسبية وفى ضوء الأمانة المالية العالمية

د/ أمين عبدالنواب شهيب(*)

* د/ أمين عبدالنواب شهيب: مدرس المحاسبة بكلية التجارة جامعة بنى سويف وله اهتمامات بحثية فى مجالات محاسبة التكاليف والمحاسبة الاجتماعية.

ملخص

ظهرت الأزمة المالية العالمية وأصبحت الحاجة ماسة لدراسة بعض عمليات التمويل عن طريق التوريق من خلال المعايير المحاسبية.

يهدف هذا البحث إلى دراسة المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) والمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) لإلقاء الضوء على عمليات التوريق كآلية جديدة من آليات النظام المصرفي ودراسة المشاكل المحاسبية الناتجة عن هذه العمليات والتي تم تقسيمها إلى نوعين : مشاكل تتعلق بالقياس المحاسبي لعمليات التوريق ومشاكل تتعلق بالإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق.

وفيما يتعلق بمشاكل القياس المحاسبي لعمليات التوريق أوضح الباحث أنه يفضل إتباع مدخل التمويل داخل الميزانية لأنه يؤدي إلى زيادة الإفصاح كما أنه المدخل الذي يتفق مع ما جاء بالمعيار المحاسبي الدولي رقم (39) والمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140)، كما أوضح أنه يفضل المحاسبة عن عمليات التوريق بإتباع مدخل المكونات المالية لأنه المدخل الذي يتفق مع مفاهيم الأصول والخصوم الواردة بالدراسات الفكرية الصادرة عن مجالس معايير المحاسبة المختلفة، ولقد توصل الباحث إلى أنه عند إتمام عملية التوريق يجب على المحول (البنك القائم بعملية التوريق) استبعاد الأصل المباع من الميزانية والاعتراف بكافة الأصول والالتزامات التي حدثت، واستخدام القيمة العادلة أو القيمة الحالية النقدية المستقبلية المتوقعة لتقييم هذه الأصول والالتزامات.

أما كيفية الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق فقد اتضح أن ذلك لا يختلف كثيراً عن الإفصاح عن عمليات الوحدة التقليدية فيما عدا نوعية المعلومات التي تحتويها التقارير المالية عن تلك العمليات والمكان والشكل الذي تظهر به داخل التقارير المالية وتمثل أهم المعلومات الواجب الإفصاح عنها بخصوص عمليات التوريق في الإفصاح عن طبيعة عمليات التوريق والسياسات المحاسبية المتبعة والإفصاح عن التدفقات النقدية بين المحول وشركات التوريق المتخصصة، ذلك يجب الإفصاح عن المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق وخاصة خطري السوق والائتمان مع ضرورة أن يكون هذا الإفصاح بشكل كمي قدر الإمكان مع تعزيز قدرة مستخدمي التقارير المالية على فهم تلك الأرقام الكمية بإدراج معلومات وصفية تساعد في توضيح هذه الأرقام .

ABSTRACT

: This research aims to study the international accounting standard no. (39). And the American accounting standard no. (140) to explain the operation of securitization and study its accounting problems. These problems can be divided into: Problems concerned with measurement and problems concerned with disclosure.

For the first type of problems the researcher prefers the on – balance sheet approach because it increases the disclosure and compatible with both the international accounting standard no. (39) and the American accounting standard no. (140). He also prefers the financial component approach because it is compatible with assets and liabilities concepts. After finishing the securitization operation the originator must put the sold assets aside, disclose all assets and liabilities which occurred and use the fair value or the present value of expected cash flow to estimate them.

For the second type of problems the researcher found that the disclosure of securitization operation is as the researcher found that the operations except the types of information, its place and its forms in the financial reports. The originator must disclose the nature of securitization operations, the followed accounting policies, the cash flows between the originator and the special purpose vehicle (SPV) and the risks of securitization especially market and credit risks. This disclosure should be as quantitative as possible and uses descriptive information to explain this quantitative disclosure.

المقدمة

أطلقت الأزمة المالية العالمية برأسها وكان من أبرز مظاهرها: (١) إفلاس بنك ليمان برارزر وكذلك انهيار بنك واشنطن ميوتشيدال (وامو)، وتقدر قيمة الخسارة المتوقعة للمستثمرين الأجانب لاسيما البنوك المركزية من حملة الأسهم الممتازة والسندات نحو ٣٠ مليار دولار من إجمالي الخسائر المقدرة بنحو ٦٧ مليار دولار. (٢) إفلاس أكبر شركتين عقاريين في الولايات المتحدة الأمريكية والتي بلغت قيمة رهوناتها العقارية حوالي ٥ تريليون دولار. (٣) انهيار أكبر شركة تأمين بالولايات المتحدة الأمريكية (شركة AIG). (٤) إفلاس بنك ديكسيا المملوك للحكومة الفرنسية وشركاؤها. (٥) تراجع مؤشر داو جونز ببورصة نيويورك بنسبة ملحوظة مما أدى إلى حالة من الذعر بالأسواق المالية الأخرى والتي تراجعت بنسب كبيرة ومتفاوتة سواء في أوروبا وآسيا أو البورصات العربية. (٦) ارتفاع معدل البطالة (٧) تراجع المستوى العام للأسعار وانخفاض أسعار الفائدة مما أدى إلى ارتفاع أسعار الفائدة الحقيقية.

وقد نشأت الأزمة المالية العالمية نتيجة أسباب عديدة أهمها :

أولاً : تخفيض الإنفاق الحكومي وقصره على مجالات معينة لا يستطيع القطاع الخاص القيام بها كالأمن الداخلي (الشرطة) والأمن الخارجي (الدفاع) .

ثانياً : تشجيع القطاع الخاص وتخفيض حدة الضرائب والرسوم الجمركية وكافة أدوات الحماية غير الجمركية.

ثالثاً : استخدام الأموال المتولدة من الأرباح الضخمة التي حققتها الشركات الكبيرة نتيجة لتخفيض الضرائب وتدفق الفوائض النفطية إلى ما يعرف بالنفود السهلة التي استخدمت في المضاربات وضاعف من خطورة المشكلة التوسع الكبير في الاستثمار فيما يعرف بالمشقات المالية (Derivatives) حتى أنه أطلق اصطلاح أسلحة الدمار المالي الشامل على المضاربات .

رابعاً : إنعدام السيولة وعدم ضخ ما يكفي من أموال للخروج من الأزمة، ولم ترجع أزمة السيولة إلى عدم كفاية قاعدة النفود وإنما ترجع إلى انخفاض مضاعف النفود بسبب إفلاس بعض البنوك وتفضيل الأفراد الاحتفاظ بأموالهم سائلة وعدم إيداعها في البنوك.

خامساً : خصخصة الشركات أي تحويل ملكية الشركات من الدولة للقطاع الخاص.

سادساً : وهي الأهم والتي لها علاقة مباشرة بموضوع البحث : عدم التوافق بين النمو المتعاضم في الثروة الورقية (Paper Money) ممثلة في سوق المال والنمو المحدود في الثروة الحقيقية التي تقوم بإنتاج السلع والخدمات، وقد تزايد الإنفاق الاستهلاكي نتيجة للتوسع في منح القروض بلا ضوابط للمستهلكين وقيام البنوك والشركات العقارية في التوسع في الإقراض بدون ضمانات حقيقية .

وقد ترتب على النمو المتعاضم للثروة الورقية ظهور فوضى غير متوقعة في الاقتصاد الدولي، وقد ساعدت هذه الثروة على الاندماجات والاستحوادات مما يتيح للشركات الضخمة (كالشركات متعددة الجنسيات) أن تنفذ أهدافها الاستراتيجية المتمثلة في عدم الاستثمار في طاقات جديدة والتوسع في الاستثمارات المالية .

وقد أثبتت التجربة العملية أن تحرير رؤوس الأموال عبر حدود الدول وفتح الأبواب أمام الاستثمارات الأجنبية هي إجراءات معززة لقدرة السوق المصرفي وسوق رأس المال باعتبارهما سوقين متكاملين Integrated Markets وأن ازدهارهما معاً يزيد من فرص النمو

الاقتصادي وزيادة رؤوس الأموال وتطور الإنتاج (فتحي، 2004، ص 3) فمع بداية حقبة التسعينات من القرن الماضي طرأ تحول واضح في نمط التمويل الدولي حيث بدأ يطغى أسلوب التمويل من خلال الأوراق المالية على اختلاف أنواعها على بقية مصادر التمويل الأخرى وارتبط هذا التحول بالمستجدات التي حدثت في أسواق التمويل الدولية نتيجة للتغيرات الجذرية في وسائل وأدوات انتقال الأموال من الوحدات الباحثة عن فرص الاستثمار إلى الوحدات الباحثة عن مصادر التمويل .

ولقد أدركت معظم الدول العربية أهمية مواكبة هذه التطورات التي طرأت على أسلوب التمويل فبدأت في تنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي والمصرفي على أساس تفعيل دور اقتصاد السوق وتنشيط أسواق رأس المال ودعم إجراءات تشجيع مناخ الاستثمار ومواكبة مقررات لجنة بازل في مجال الرقابة المصرفية والملاءة المالية (سفر، 2002، ص 98)، وتمثل ذلك في أمور عديدة أهمها سعي المصارف العربية لإظهار المزيد من الابتكارات في إدارة التدفقات المالية لصالح الوطن العربي من خلال عدة وسائل منها التوسع في عمليات الإقراض من خارج الميزانية عن طريق توريق جزء من تحويلاتها للحكومات والمؤسسات العامة والخاصة .

وعمليات التوريق Securitization تعد محرك هام وأساسي لعملية الإصلاح في النظام المالي للدولة كما أنها تمثل أداة هامة لإنشاء مؤسسات مالية متخصصة جديدة وتعبئة أموال شركات الاستثمار لتوجيهها نحو عمليات التنمية حيث ينتج عن عمليات التوريق سندات مالية ذات تكلفة أقل من تكلفة إصدارات السندات السيادية مما يجعلها وسيلة هامة لتوفير التمويل الخارجي لعمليات التنمية، ويمكن تقسيم المشاكل المحاسبية المتعلقة بعمليات التوريق إلى مشكلتين أساسيتين :

1- مشكلة القياس المحاسبي لعمليات التوريق .

2- مشكلة الإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق

وتتمثل مشكلة القياس المحاسبي لعمليات التوريق في عدة مشاكل فرعية أهمها مشكلة الاعتراف بعمليات التوريق Recognition وهل سيتم الاعتراف بالحقوق الناتجة عن هذه العمليات داخل القوائم المالية أم لا ؟ وهل سيتم استبعاد الأصول المحولة من القوائم المالية أم لا ؟ ومشكلة القياس المبدئي Initial Measurement للحقوق الناتجة عن عمليات التوريق وهي مشكلة تتعلق بتحديد قيمة الحقوق الناتجة عن عمليات التوريق والتي يتم تسجيلها في الدفاتر في تاريخ التحويل، وتتمثل هذه المشكلة في تحديد خاصية من خواص الحقوق الناتجة عن عمليات التوريق تكون قابلة للقياس بأسلوب موضوعي يمكن الاعتماد عليه، كما يرتبط بهذه المشكلة مشكلة أخرى تتمثل في كيفية معالجة المكاسب أو الخسائر الناتجة عن عمليات التوريق في تاريخ التحويل، وكذلك مشكلة القياس اللاحق Subsequent Measurement للحقوق الناتجة عن عمليات التوريق وهي مشكلة تتعلق بتحديد قيمة الحقوق الناتجة عن عمليات التوريق في تاريخ إعداد القوائم المالية لدى المحول (البنك القائم بعملية التوريق)، وتتمثل هذه المشكلة في اختيار المحول بين الإبقاء على القيمة الدفترية Book Value في تاريخ التحويل وعدم إجراء أي تعديلات عليها أو الاعتماد على القيمة العادلة Fair Value للحقوق الناتجة عن عمليات التوريق، ومن ظهور مكاسب أو خسائر تمثل الفرق بين القيمة العادلة والقيمة الدفترية، وأخيراً مشكلة قياس المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق حيث لا يوجد اتفاق على طريقة أو نموذج معين لقياس

المخاطر، فكل منشأة تستطيع أن تستخدم الطريقة التي تتلاءم معها من مجموعة البدائل المتاحة (بدوى ٢٠٠٦).

أما مشكلة الإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق فتتعلق بنوعية المعلومات التي يتم الإفصاح عنها بالنسبة للأصول المالية المحولة وكيفية الإفصاح عنها في القوائم المالية السنوية والفترية وحجم المعلومات المناسب لتحقيق أهداف الإفصاح عن هذه الأصول المالية المحولة. ويهدف هذا البحث إلى دراسة المشاكل المحاسبية الناتجة عن عمليات التوريق في ضوء المتغيرات الجديدة نتيجة للأزمة المالية العالمية في محاولة لاتخاذ إجراءات - إن لزم الأمر- للتغلب على بعض نواحي هذه الأزمة بالنسبة لوحدات الجهاز المصرفي، ويتم تحقيق هذا الهدف الرئيسي من خلال الأهداف الفرعية التالية:

- 1- إلقاء الضوء على طبيعة عمليات التوريق كآلية جديدة من آليات النظام المصرفي .
- 2 - توضيح ومعالجة مشاكل القياس المحاسبي لعمليات التوريق .
- 3 - توضيح ومعالجة مشاكل الإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق .

١. القسم الأول: الأبعاد المحاسبية لعمليات التوريق

تعتبر عمليات التوريق Securitization أحد الأدوات المالية الحديثة التي ظهرت في نطاق الهندسة المالية Financial Engineering وهي تهدف إلى مساعدة المنشآت المدينة للخروج من حالة العسر المالي التي تقابلها، كما تهدف إلى مساعدة المنشآت الدائنة على التخلص من مشكلة الديون المتعثرة لعملائها، لذلك فهي تعد من أساسيات عمل البنوك والبورصات في الوقت الحاضر سواء في الدول المتقدمة أو الدول النامية (Donohuse 2008).

1.1 مفهوم التوريق

كلمة التوريق لغة من اوراق الرجل اذا صار ذا ورق (الورق: الدراهم المضروية من الفضة) (القاموس المحيط ص١١٩٨)، والتوريق هو مصطلح اقتصادي Securitization يعني تحويل الدين المؤجل في ذمة الغير إلى صكوك قابلة للتداول في الأسواق، وبذلك يمكن أن تجري عليه عمليات التبادل والتداول المختلفة خلال الفترة الواقعة بين ثبوت هذا الدين في ذمة المدين وحلول أجله، ولقد وردت تعاريف عديدة للتوريق، وفيما يلي عرض لأهم هذه التعاريف :

• " التوريق هو اتفاقية بين جهة معينة تتولى إجراءات التنظيم ومجموعة من المستثمرين بحيث تتولى هذه الجهة إنشاء وحدة ذات طبيعة خاصة ويقوم المستثمرون بشراء الأوراق المالية التي تصدرها هذه الوحدة، بمعنى أنهم يصبحوا مشاركين في ملكية هذه الوحدة عن طريق ملكية الوثائق الخاصة بها، وتقوم هذه الوحدة باستثمار الأموال في صورة قروض للغير أو أدوات مالية أو اتفاقيات تعامل في العملة أو غير ذلك من مجالات الاستثمار " (العوام، 1996، ص 252) .

• " التوريق أو التصكيك عملية تقوم على خلق اوراق مالية قابلة للتداول، مبنية على حافطة استثمارية ذات سيولة متدنية (القرى، ص ١١٦) .

• " التوريق هو تحويل الأصول غير السائلة إلى أوراق مالية قابلة للتداول من خلال عملية تتفق فيها أغراض الميزانية مع أغراض السوق " (John, M, 1997, p. 35) .

ويتضح مما سبق عدم وجود مفهوم موحد لعملية التوريق، ويرجع ذلك إلى اختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها لهذه العملية فالبعض يعرفها من خلال مزاياها والبعض يعرفها من خلال مخاطرها الائتمانية والبعض الآخر يعرفها من خلال أطرافها وهكذا، وبميل الباحث إلى التعريف الثاني للاعتبارات التالية :

- 1 - تعتبر عملية التوريق بمثابة أداة مالية تتمثل في تجميع الديون وطرحها في شكل أوراق مالية للاكتتاب من خلال منشأة ذات غرض خاص .
- 2 -تقدم عملية التوريق وسيلة غير تقليدية للتمويل وذلك عند إصدار الأوراق المالية وبيعها لجمهور المستثمرين من خلال الجهاز المصرفي وسوق المال .
- 3 - يعد التوريق أداة لإدارة الموارد المالية تمنح البنوك مصدراً للسيولة تضمن لها تقليل مخاطر التأخير أو العجز عن الوفاء بقيمة الديون .
- 4 - يتفق هذا التعريف مع المعيار المحاسبي الدولي رقم 39 (IASC, Standard No. 39) والمعيار المحاسبي الأمريكي رقم 140 (FASB, Standard No. 140) في اعتبار عملية التوريق عملية تحويل للأصول المالية .

1.2. الصور الأساسية لعملية التوريق

- ١- الصورة الاولى: ان يبيع المصدر الاصلى الدين بكامله الى مالك جديد، يقوم بعد شراؤه تلك الديون بقبض اقساط التسديد والفوائد المترتبة على القرض وعلى التأخير .
- ٢- الصورة الثانية: ان تظل ملكية الدين للمصدر الاصلى وتبقى مستمرة العلاقة بينه وبين المدين، ويقوم المصدر الاصلى ببيع تيار الفوائد المتوقع من ذلك القرض، ويبقى الدين مستحقاً للمصدر الاصلى، ويقبض الفوائد المتوقع دفعها بثمن حال من طرف ثالث .
- ٣- الصورة الثالثة: هي اصدار سندات مضمونة بتلك الديون ، حيث يبقى الدين الاصلى ضماناً لتلك السندات فقط .

ويلاحظ أن الجهة المحال إليها الدين عبارة عن مؤسسة أو شركة متخصصة تنشأ خصيصاً لشراء الدين من الدائن الأصلي (البنك) لتحل محله في مواجهة المدين وتسمى مثل هذه المؤسسات أو الشركات بشركات التوريق المتخصصة 'Special Purpose Vehicle (SPV) (SPV) وإذا لم تكن مثل هذه الشركات قائمة بذاتها فإن البنك ينشئها خصيصاً لتوريق الديون، وتعتبر تابعة له ولكن ذات ذمة مالية مستقلة (6 - 5) (John, H, 1998, PP.) .

1. المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق

ويمكن تمييز المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق إلى الأنواع الآتية : مخاطر السوق Market Risk وهذه المخاطر يمكن التخلص منها (هندي، 2004، ص 249-250)، مخاطر الائتمان Credit Risk، مخاطر السيولة Liquidity Risk ويقصد بها عدم القدرة على التصرف في الأوراق المالية بسرعة دون التعرض لانخفاض في قيمتها السوقية (حداد، 2004، ص 60)، المخاطر التشغيلية Operational Risk، المخاطر القانونية Legal Risk وهي المخاطر الناتجة عن عدم القدرة على تنفيذ عمليات التوريق ويعتبر هذا النوع من المخاطر مسئولاً عن كثير من الخسائر الناتجة عن التعامل في عمليات التوريق مما يقتضي معه إعادة النظر في التشريعات المتعلقة بتلك العمليات بما يضمن درجة أكبر من جدية الالتزام بتنفيذها)

بنك مصر، 1998، ص 52)، المخاطر المنتظمة **Systematic Risk** وتتمثل هذه المخاطر في حدوث خلل أو اهتزازات في المركز المالي للمؤسسة المالية التي تتعامل في التوريق مما يؤدي إلى حدوث خلل أو اهتزاز مالي واسع في مؤسسات أخرى داخل الجهاز المصرفي أو في أسواق مالية أخرى مرتبطة بسوق التوريق (المعهد المصرفي المصري، 2003، ص 1 - 3)

1.4. المشاكل المحاسبية المرتبطة بعمليات التوريق

يمكن تقسيم المشاكل المحاسبية المرتبطة بعمليات التوريق إلى مشاكل تتعلق بالاعتراف بعمليات التوريق ومشاكل تتعلق بالقياس المحاسبي لعمليات التوريق ومشاكل تتعلق بمعالجة التدفقات النقدية الناتجة عن عمليات التوريق ومشاكل تتعلق بالإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق، وفيما يلي عرض لأهم هذه المشاكل :

1.4.1. مشاكل الاعتراف بعمليات التوريق

عرف مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي FASB الاعتراف المحاسبي بأنه " تلك العملية الأساسية التي يتم بمقتضاها تسجيل أو إدخال البند أو العنصر في القوائم المالية كأصل أو التزام أو مصروف أو إيراد " أما مجلس معايير المحاسبة الدولية IASC فقد عرف الاعتراف المحاسبي بأنه " العملية التي يتم بمقتضاها تضمين الميزانية أو قائمة الدخل لعنصر ما بحيث يحقق شروط تعريف هذا العنصر " (مصطفى، 2002، ص 130) وفي ظل مبدأ الاعتراف فإن البنود الناتجة عن المعاملات أو الأحداث الاقتصادية يجب الاعتراف بها إذا حدثت أربعة مقاييس هي : التعريف والقابلية للقياس والملاءمة وإمكانية الاعتماد عليها (Goodman,2007).

١. التعريف **Definition**، يعني أن ينطبق على البند تعريف أي عنصر من عناصر القوائم المالية فإذا كان مورداً يجب أن ينطبق عليه تعريف الأصل وإذا كان التزاماً يجب أن ينطبق عليه تعريف الالتزام، وإذا كان يمثل تغييراً في حقوق الملكية فيجب أن ينطبق عليه تعريف أحد مكونات قائمة الدخل الشامل كالإيراد أو المصروف أو المكسب أو الخسارة، ولا ينطبق هذا الوضوح على خصائص عمليات التوريق سواء من ناحية الحقوق أو الالتزامات المترتبة عليها والقائمة على التبادل وليس التسليم أو الاستلام كما هو الحال في العمليات التقليدية، وبالتالي فهي لا تقابل تعريف الأصول أو الخصوم ومن ثم يصعب الاعتراف بها ضمن القوائم المالية وإنما يتم الإفصاح عنها خارج القوائم المالية (FASB, 1985,) (Concept No. 6) .

٢. القابلية للقياس **Measurability**، يكون البند أو العنصر قابلاً للقياس إذا توافر به ثلاثة شروط : أن يكون للبند خاصية ملائمة **Suitable Attribute** وأن يمكن التعبير عن هذه الخاصية كمياً مع استخدام وحدة النقد السائدة كأساس لهذا القياس الكمي . وتشير الخاصية إلى معلمة البند فالأصل مثلاً يشتمل على خصائص معينة كالحجم أو اللون أو الوزن، وأما الخصائص الرئيسية التي يمكن قياسها فإنها تتمثل في التكلفة التاريخية والقيمة الجارية والقيمة الاستبدالية وصافي القيمة البيعية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة، وعند تطبيق هذا المقياس على عمليات التوريق فإن هناك سؤالان يجب الإجابة عليهما، السؤال الأول : ما هي معالم عمليات التوريق التي يمكن تسجيلها ؟ والسؤال الثاني متى يتم تسجيل هذه المعالم ؟ بالنسبة للسؤال الأول فإنه خلال فترة عملية التوريق توجد عدة معالم تتمثل في القيمة الافتراضية والقيمة السوقية ومصروف (أو إيراد) الفائدة على عملية التوريق،

وبالنسبة للسؤال الثاني فإنه يوجد أربعة تواريخ رئيسية تحكم تسجيل معالم عملية التوريق هي تاريخ التحويل، تاريخ التقييم، تاريخ الاستحقاق، تاريخ التسوية . والأمر يتطلب تحديد قيمة كل معلمة من المعالم الموجودة في السؤال الأول في كل تاريخ من التواريخ الواردة في السؤال الثاني، ومن هنا تتضح صعوبة قياس عمليات التوريق الأمر الذي يفقده أحد المقاييس الهامة اللازمة للاعتراف المحاسبي بهذه العمليات (Belkaoui, 1992, p. 205) .

٣. الملائمة **Relevance**، وتعني قدرة المعلومات المحاسبية المتولدة عن العنصر على إحداث نوع من التأثير على القرارات التي تتخذها الإدارة من خلال تحسين قدرة متخذ القرار على التنبؤ بنتائج الأحداث وتدعيم أو تغيير التوقعات مع تزامن هذه المعلومات مع اتخاذ القرار، وبالتالي لكي تكون المعلومات ملائمة فإنه يجب أن يتوافر فيها ثلاثة أشياء : أن يكون لها قيمة توقعية **Predictive Value** وأن يكون لها قيمة استرجاعية **Feed Back Value** وأن تتم في التوقيت المناسب وعند تطبيق هذا المقياس على عمليات التوريق نجد أن المعلومات الناتجة عنها لها القدرة على التأثير في القرارات إلا أن توافر المعلومات في التوقيت المناسب يمثل مشكلة نظراً لأن إعداد التقارير المالية يتم عادة ف فترة سنة مالية مما يعني توافر معلومات عن عمليات التوريق بعيدة إلى حد ما عن الواقع الذي تمثله الأسعار السوقية لتلك العمليات والتي تتغير باستمرار (Lanny, 1998, PP. 50-52) .

٤. إمكانية الاعتماد عليها **Reliability**، وتعني أن يتوافر في معلومات العنصر المراد الاعتراف به عدة خصائص هي صدق التمثيل **Representational Faithfulness**، والقابلية للتحقق **Verifiability** والحياد **Neutrality**، وصدق التمثيل يعني أن يكون هناك اتفاق بين القياس أو الوصف المالي والظاهرة الاقتصادية التي يتم قياسها أو وصفها، والقابلية للتحقق تعني أن المعلومات الناتجة عن البند يجب أن تكون متماثلة من الناحية الجوهرية بواسطة مقاييس مستقلة باستخدام نفس الطرق المحاسبية، أما الحيادية فتعني أن المعلومات المحاسبية يجب أن تكون مستقلة (أي غير متحيزة) عن سلوك معدي أو مستخدمي هذه المعلومات، ويلاحظ أن هذا المقياس يؤثر على توقيت الاعتراف المحاسبي حيث أنه قد تكون درجة عدم التأكد في المعلومات عن أحد البؤود عالية بحيث لا يمكن الاعتماد عليها للاعتراف في القوائم المالية وذلك على الرغم من أن هذا البند يتفق مع تعريف أحد عناصر القوائم المالية ويتوافر فيه خاصية يمكن قياسها ويساعد في ترشيد القرارات، إلا أن عدم التأكد يؤدي إلى تأجيل الاعتراف المحاسبي بهذا البند (مصطفي، 2002، ص 131) .

1.4.2. مشاكل القياس المحاسبي لعمليات التوريق

القياس بصفة عامة هو " مقابلة أو مطابقة أحد جوانب أو خصائص مجال معين بأحد جوانب أو خصائص مجال آخر، وتتم هذه المقابلة أو المطابقة باستخدام الأرقام أو الرموز وذلك طبقاً لقواعد معينة، أما القياس المحاسبي فقد عرفته لجنة معايير المحاسبة الدولية IASC بأنه " عملية تحديد القيم المالية للعناصر الواردة في القوائم المالية والتي تم الاعتراف بها والتقرير عنها في قائمة المركز المالي أو قائمة الدخل " (مصطفي، 2002، ص 132) .

وعلى ذلك فإن القياس يتم وفقاً لمرحلتين أولهما تحديد الخصائص التي يراد قياسها وثانيهما تحديد نظام القياس الذي يتطلب تعيين وحدة القياس (أي وحدة النقد) وقواعد التعبير الكمي عن تلك الخصائص المراد قياسها وبالنسبة لعمليات التوريق تتمثل المشكلة في المرحلة

الأولى نظراً لتعدد الخصائص التي يراد قياسها سواء عند القياس المبدئي أو عند القياس اللاحق (Donohuse, 2008).

١. بالنسبة للقياس المبدئي لعملية التوريق فإن المشكلة تتعلق بتعدد الاختيارات التي يمكن الاعتماد عليها في تحديد الخاصية الخاضعة للقياس وهذا الوضع لا يواجه الأنشطة التقليدية حيث تكون قيم الأصول والخصوم متساوية، أما بالنسبة للأنشطة خارج الميزانية ومنها عمليات التوريق فإن قيم خواصها تختلف عن بعضها البعض عند مباشرة العقد (أي وقت التحويل بالنسبة لعملية التوريق) والاختيارات المتاحة تتمثل في إمكانية أن يتم القياس المبدئي على أساس التكلفة التاريخية أو التكلفة الاستبدالية الجارية أو القيمة السوقية الجارية أو صافي القيمة المتوقع الحصول عليها أو القيمة الدفترية الموزعة بنسبة القيمة العادلة أو القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة (6, FASB, 1985, Concept).

٢. بالنسبة للقياس اللاحق للتغيرات التي تطرأ على القيمة المسجلة فإن هناك نوعين من الأحداث تؤدي إلى حدوث هذه التغيرات أولهما التخير في منفعة العنصر المراد قياسه وثانيهما التغير في قيمته السوقية، وهذه التخيرات تؤدي إلى وجود العديد من الخصائص التي يمكن قياسها للأصول والخصوم الناتجة عن عملية التوريق، وبالتالي فإن مشكلة القياس اللاحق لعملية التوريق تتمثل في السؤال التالي : هل سيتم الثبات على نفس القيمة المسجلة أم القيمة السوقية ؟ أم أن هناك قيمة أخرى للأصول والخصوم الناتجة عن عملية التوريق ؟ (FASB, 1985, Concept, No. 6).

1.4.3. مشاكل معالجة التدفقات النقدية الناتجة عن عمليات التوريق

ترتبط بعمليات التوريق عدة أنواع من التدفقات النقدية تحدث في نقاط زمنية معينة خلال فترة هذه العمليات، ويمكن تقسيم هذه التدفقات النقدية إلى ثلاثة أنواع : تدفقا نقدية في تاريخ التحويل وتدفقات نقدية أثناء فترة عملية التوريق المتجددة Revolving Period Securitization وتدفقات نقدية في تاريخ إعداد الميزانية (2006, Karbelk).

١. التدفقات النقدية في تاريخ التحويل هي المبالغ التي يقوم المحول باستلامها أو دفعها من (أو إلى) شركات التوريق المتخصصة (SPV) بغرض إتمام عملية التوريق والتي تعتبر بمثابة مكاسب (أو خسائر) بالنسبة للمحول وتتمثل المشكلة هنا في كيفية معالجة تلك المكاسب (أو الخسائر) وهل سيتم إثباتها مباشرة في قائمة الدخل ؟ أم تؤجل وتستهلك خلال المدة التي تستغرقها عملية التوريق ؟ .

٢. التدفقات النقدية المتولدة أثناء فترة عملية التوريق المتجددة وهي الفرق بين المبالغ التي يدفعها المحول والمبالغ التي يقوم بتحصيلها وعادة يحدث اختلاف بين التدفقات النقدية الصادرة والتدفقات النقدية الواردة نظراً لاعتمادها على معدلات الفوائد والتغيرات الأخرى في السوق، وهنا أيضاً قد ينتج عن هذه التدفقات مكاسب أو خسائر، وتتمثل المشكلة لدى المحول هنا في كيفية معالجة تلك المكاسب أو الخسائر وهل سيتم الاعتراف بها مباشرة في قائمة الدخل ؟ أم تؤجل وتستهلك خلال المدة التي تستغرقها عملية التوريق (Mints, 2007).

٣. التدفقات النقدية في تاريخ إعداد الميزانية وهي التدفقات النقدية الناتجة عن تسوية عملية التوريق في تاريخ إعداد الميزانية، وينتج عن هذه التدفقات النقدية مكاسب أو خسائر يصعب تحديد إذا ما كانت ستعالج مباشرة في قائمة الدخل أم تؤجل حسب المدة المتبقية من عملية التوريق ؟ (IASC, Standard No. 39).

4،4،1. مشاكل الإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق

تأتي مشاكل الإفصاح كنتيجة حتمية للمشاكل المرتبطة بالقياس المحاسبي لعمليات التوريق، ويمكن تقسيم هذه المشاكل إلى نوعين: مشاكل تحول دون الإفصاح الكافي عن عمليات التوريق ومشاكل تترتب على هذا الإفصاح غي الكافي.

والمشاكل التي تحول دون الإفصاح الكافي عن عمليات التوريق تأتي إما من رغبة الإدارة في تخفيض الإفصاح أو نتيجة لصعوبات معينة لا تخضع للسيطرة الإدارية فقد بدأ التعامل الرسمي لعمليات التوريق اعتباراً من أوائل الثمانينات (1982) إلا أن المنظمات العلمية والمهنية لم تصدر المعايير المتعلقة بهذه العمليات إلا في أواخر التسعينات حيث صدر المعيار المحاسبي الدولي رقم 39 في عام 1999 وصدر المعيار المحاسبي الأمريكي في عام 2000، ويفسر الباحث هذا التأخير بوجود رغبة لدى إدارات البنوك والمؤسسات المالية في معارضة جهود المنظمات العلمية والمهنية بشأن وضع القواعد المتكاملة الملزمة التي تنظم عمليات التوريق ويرجع ذلك إلى طبيعة البنوك والمؤسسات المالية بشكل عام والتي تفضل عدم التوسع في الإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق، وهذا الاتجاه يمكن تفسيره بمبررات ثلاث: أولها أن الزيادة في الإفصاح عن عمليات التوريق، يفيد الجهات المنافسة في معرفة الاستراتيجية المحول (البنك البادئ لعمليات التوريق) في كيفية إدارة هذه العمليات وثانيها أن الإفصاح عن معلومات معينة تتعلق بعمليات التوريق يزيد من احتمال تعرض المحول للمسائلة القانونية من المساهمة بتهمة تبديد موارد البنك من خلال التعامل في الأنشطة ذات المخاطر المرتفعة وثالثها أن زيادة الإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق تفرض مستوى معين من التكاليف قد لا تتناسب مع أهميتها النسبية وخاصة في الوحدات المالية، ولذلك فإن الإدارة تتجه نحو الإفصاح عن عمليات التوريق بطريقة تحدد أهدافها من خلال عدم الإفصاح كلية عن هذه العمليات أو الإفصاح عنها بصورة مخالفة للواقع الاقتصادي أو إخفاء بعض المعلومات الهامة المتعلقة بعملية التوريق (Niu, 2007).

بالنسبة للمشاكل الناتجة من الصعوبات غير الخاضعة لسيطرة الإدارة فإن هذه الصعوبات تتمثل في المشاكل المتعلقة بنظرية المحاسبة التقليدية والخلاف القانوني المحاسبي تجاه قضايا الإفصاح وتنشأ المشاكل المتعلقة بنظرية المحاسبة التقليدية نتيجة لقصور الإرشاد المحاسبي عند إيجاد الصيغ الملائمة لمعالجة عمليات التوريق لأن هذا الإرشاد محكوم بإطار فكري معين يصعب تجاوزه، ومن أمثلة ذلك أن المحاسبة التقليدية تقوم على مبدأ التكلفة التاريخية Historical Cost وبالتالي فإن الاعتراف بالتغيرات التي تتم في العناصر الناتجة عن عمليات التوريق يعد خروجاً عن هذا المبدأ مما يجعله عائقاً أمام الإفصاح عن عمليات التوريق كما أنها - أي المحاسبة التقليدية - تهدف إلى إنتاج معلومات مالية عن الآثار الاقتصادية التي وقعت فعلاً والتي يمكن قياسها بوحدة النقد وتتأثر بها القوائم المالية وبالتالي تقتصر المعلومات المفصح عنها على ما تؤيده الأدلة الموضوعية، مما لا يمكن معه الإفصاح عن التدفقات النقدية المستقبلية الناتجة عن عمليات التوريق، ومن أمثلة هذه المشاكل - أيضاً - افتقار المحاسبة التقليدية للإفصاح الكافي عن المخاطر وحالات عدم التأكد ونتيجة لذلك يواجه مستخدمي القوائم المالية صعوبة كبيرة عند تحديد درجة تعرض المنشأة للمخاطر المرتبطة بعمليات التوريق (أبو طالب، 2004، ص 30).

أما الخلاف القانوني المحاسبي تجاه قضايا الإفصاح فإن ذلك يظهر في عدة أمور منها أن القانون يهتم بالشكل بينما يجب أن تعبر التقارير المالية عن حقيقة المركز المالي وحقيقة نتيجة أعمال المنشأة، ولن يكون ذلك إلا باعتماد المحاسبة على أساس الجوهر لعمليات التوريق وليس مجرد شكلها الظاهرة، والاختلاف بين وجهة نظر القانون ووجهة نظر المحاسبة قد يؤدي إلى عدم الإفصاح عن عمليات التوريق كلية لأن القواعد المحاسبية التي تلتزم بشكل العمليات تعجز عن الاعتراف بعمليات التوريق في صلب القوائم المالية، فالقانون يكتفي بأن تكون الحسابات حقيقية وصادقة True and Fair مما يمكن المحاسب من الالتزام بهذا الشرط بوسائل متنوعة من ضمنها الاكتفاء بالإفصاح عن المعلومات الحقيقية والصادقة في الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية، وعلى الرغم من أن هذه المعلومات حقيقية وصادقة إلا أنها قد تكون غير ملائمة لمستخدمي القوائم والتقارير المالية عند اتخاذ قراراتهم الاقتصادية وبالتالي لا يتمكنوا من التنبؤ بأثر البيانات على مركز المنشأة وعلى نتيجة أعمالها وعلى تدفقاتها النقدية المستقبلية خاصة وأن القوانين لا تتطلب إدراج أي معلومات تنبؤية ومن ضمنها المخاطر التي قد تتعرض لها المنشأة من جراء عمليات التوريق (جاسم، 2000، ص 157) .

وكما أن هناك مشاكل تحول دون الإفصاح الكافي عن عمليات التوريق فإن هناك - كذلك - مشاكل تترتب على هذا الإفصاح غير الكافي تواجه مستخدمي القوائم والتقارير المالية وخاصة مدققي تلك القوائم ومصصلحة الضرائب، ومن أولى هذه المشاكل أن يتم الإفصاح عن عمليات التوريق في ملاحظات هامشية صعبة الفهم مما قد يؤدي إلى إهمالها نتيجة لصعوبة فهمها ونتيجة لعدم معرفة أثارها على المركز المالي ونتيجة الأعمال والتدفقات النقدية وخاصة لغير المتخصصين، ومن هذه المشاكل - أيضاً - احتمال اتجاه الإدارة إلى التلاعب في نتائج عمليات التوريق وطرق التعاقد ونظم الرقابة المتعلقة بهذه العمليات والقصور في الإفصاح عن المخاطر المرتبطة بها (Rosen, 2007).

ويرى الباحث أن معظم هذه المشاكل ترجع إلى طبيعة عمليات التوريق ولذلك يجب على مراجعي الحسابات توسيع دورهم ليشمل مراجعة واكتشاف جوهر عمليات التوريق وليس شكلها الظاهر ومراجعة إجراءات وطرق التعاقد ونظم الرقابة الداخلية المعدة لهذه العمليات، والتحقق من أن عمليات التوريق لا تتضمن جوانب أو تصرفات غير قانونية وليس لها تأثير مباشر أو غير مباشر على عناصر القوائم المالية التي يقومون بإبداء رأيهم فيها (Nicholas, 1994, p. 126).

ويتربط على قضية الإفصاح غير الكافي لعمليات التوريق عدد من المشاكل التي قد تواجه مصلحة الضرائب ومن ذلك أن الإفصاح عن عمليات التوريق يتم بالقيم العادلة وبالتالي يتم التخلي عن القيم التاريخية مما يترتب عليه الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر الناتجة عن التغييرات في القيم العادلة، الأمر الذي يشكل ابتعاداً عن القواعد الضريبية المعتمدة للاعتراف بتحقيق الدخل الضريبي والذي عادة ما يعتمد على تصرفات دافعي الضريبة وليس على التغييرات الخارجية التي تؤثر على عناصر القوائم المالية لهؤلاء الأشخاص . ومن ذلك - أيضاً - أن عمليات التوريق يتم التعامل عليها بشكل حر على مستوى العالم مما يزيد من مشاكل ازدواج الضريبة التي قد يتعرض لها المتعاملون في أسواق التوريق نتيجة لمشاكل تتعلق بمقر الإقامة ومصدر الدخل والقانون الضريبي الواجب التطبيق عليهم، وهذه الأمور كلها تمثل مشاكل كبيرة تواجه عمليات التوريق (Virmilyea, 2008).

2- القسم الثاني : القياس المحاسبي لعمليات التوريق

تبدأ المحاسبة عن عمليات التوريق بقرار الاعتراف بتلك العمليات داخل أو خارج القوائم المالية، وبناء على هذا القرار تبدأ المرحلة الثانية وهي القياس المبدئي لتحديد قيمة الأصول والخصوم الناتجة عن تلك العمليات والتي تسجل في الدفاتر عند الشروع في عمليات التوريق، وبعد ذلك تأتي مرحلة القياس اللاحق لعمليات التوريق لتحديد قيمة الأصول والخصوم الناتجة عن تلك العمليات في تاريخ إعداد القوائم المالية، وبالإضافة إلى مرحلتي القياس المبدئي والقياس اللاحق فإنه يجب قياس المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق بهدف المساعدة في إدارة هذه المخاطر (Rosen, 2007).

2.1. الفكر المحاسبي والاعتراف بعمليات التوريق

يعرض الفكر المحاسبي مدخلين أساسيين بشأن الاعتراف بعمليات التوريق مدخل التمويل خارج الميزانية Off-Balance Shee Finance ومدخل التمويل داخل الميزانية On-Balance Sheet Finance، ووفقاً لمدخل التمويل خارج الميزانية لا يعترف بعمليات التوريق ويتم استبعادها وبالتالي لا تدرج الأصول والخصوم الناتجة عنها في الميزانية، وهذا المدخل ينقص من مصداقية القوائم المالية ومن أمانة تمثيل المعلومات المحاسبية للواقع الاقتصادي (أبو العز، 1997، ص 63-64)، وعلى ذلك يرى الباحث عدم تفضيل هذا المدخل لأنه يهتم بالشكل القانوني لعمليات التوريق على حساب الجوهر الاقتصادي لهذه العمليات، الأمر الذي يجعلنا نكتفي بإدراج عمليات التوريق ضمن الإيضاحات المتممة للقوائم المالية وبالتالي لا يعطي مراقب الحسابات البنود الخاصة بعمليات التوريق الاهتمام الكافي واللازم (Virmilyea, 2008). أما مدخل التمويل داخل الميزانية فيتم بمقتضاه الاعتراف بعمليات التوريق وبالتالي تدرج الأصول والخصوم الناتجة عنها في الميزانية، ويرى الباحث تفضيل هذا المدخل للأسباب التالية :

1. أن المنافع المرتبطة بعمليات التوريق تمثل عوائد اقتصادية يتوقع الحصول عليها مستقبلاً وبذلك تنطبق عليها خصائص الأصول، كما أن المبالغ المتوقعة دفعها بمقتضى عمليات التوريق تمثل تضحيات مستقبلية وبالتالي تنطبق عليها خصائص الالتزامات .
2. أن تسوية عمليات التوريق في موقف الربح تتطلب استلام نقدية أو أصول أخرى مالية أو غير مالية مما يعد دليلاً على أن عمليات التوريق ينتج عنها أصول معينة، كما أن تسوية عمليات التوريق في موقف الخسارة تتطلب سداد نقدية أو التضحية بأصول أخرى مالية أو غير مالية مما يعد دليلاً على أن عمليات التوريق ينتج عنها التزامات معينة .
3. أن الاعتراف بهذه الأصول والالتزامات سيؤدي إلى زيادة الإفصاح في القوائم المالية وإمداد مستخدمي التقارير المالية بالمعلومات المتعلقة بعمليات التوريق كما أن القيم المتعلقة بالأصول والالتزامات الناشئة عن عمليات التوريق ستعبر عن حجم المخاطر المرتبطة بهذه العمليات مما يجعل مراقب الحسابات يقوم ببذل العناية المهنية المطلوبة في مراجعة عمليات التوريق .
4. وأخيراً لأن هذا المدخل يتفق مع ما جاء بالمعيار المحاسبي الدولي رقم 39 والذي نص على أنه " يجب على الوحدة الاعتراف بالأصل أو الالتزام المالي في ميزانيتها عندما تصبح طرفاً في الشروط التعاقدية للإدارة المالية " (IASC, Standard No. 39)، ويتفق أيضاً مع ما

جاء بالمعيار المحاسبي الأمريكي رقم 140 والذي نص على أن " كل الأصول المالية التي تم الحصول عليها أو التي تم الاحتفاظ بها والالتزامات التي حدثت نتيجة عمليات التوريق المؤهلة كعملية بيع يجب على المحول إدراجها في ميزانيته " (FASB, Standard No. 140) .

2.2. الفكر المحاسبي والمحاسبية عن عمليات التوريق

يعرض الفكر المحاسبي مدخلين أساسيين للمحاسبة عن عمليات التوريق هما : مدخل المخاطر والمنافع Financial Risks and Rewards Approach ومدخل المكونات المالية Financial Components Approach، وفقاً لمدخل المخاطر والمنافع يتم إخضاع كافة المخاطر والعوائد المرتبطة بعمليات التوريق للدراسة معاً على أن تستبعد الأصول والالتزامات المتعلقة بهذه العمليات من الميزانية العمومية عندما يتم تحويل كافة المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق إلى أطراف أخرى، ويوصف هذا المدخل بأنه مدخل كل شيء أو لا شيء All Or Nothing Approach (حماد، 2004، ص 197) . ويرى الباحث أن هذا المدخل لا يعد مناسباً للمحاسبة عن عمليات التوريق للأسباب التالية :

١. قيامه على افتراض مؤداه أن الأصول المالية وحدة واحدة لا يمكن تقسيمها ومعنى ذلك أنه يتعارض مع مفهوم الأصل الذي حددته الدراسات الفكرية للتقارير المالية الصادرة من مجالس معايير المحاسبة المختلفة والتي تستند إليها كافة التطورات المتعلقة بالأسواق المالية (FASB, Standard No. 140)
 ٢. تغليب الشكل القانوني للعمليات المالية على الجوهر الاقتصادي لهذه العمليات حيث أن جوهر العمليات المالية لا يتطابق أحياناً مع الشكل القانوني لهذه العمليات، ومن أمثلة ذلك أن تبسيع إحدى المنشآت أصلاً معيناً لمنشأة أخرى مع النص على شروط معينة تضمن استمرار تمتع المنشأة الأولى بالعوائد الاقتصادية المستقبلية لهذا الأصل، وبالتالي فإن اعتبار هذه العملية بمثابة عملية بيع لا يعبر بصدق عن جوهر أو حقيقة العملية التي تمت (Megregor, 1996, PP. 1-20) .
 ٣. يؤدي إلى صعوبة في التطبيق العملي لأنه يتطلب دراسة كل المخاطر والعوائد المرتبطة بالأصل معاً وبالتالي لا بد من إجراء تقييم للأصل عند كل تغيير يطرأ على المنافع أو المخاطر المصاحبة للأصل (FASB, Standard No. 140) .
- أما مدخل المكونات المالية فيتم بمقتضاه تحليل عمليات التوريق وتحديد المنافع المستقبلية المحتملة للأصول والتعهدات المستقبلية المحتملة للالتزامات الناتجة عن عمليات التحويل على أن يتم إدراج الأصول التي تخضع للسيطرة والخصوم التي تم الالتزام بها بعد عملية التحويل وتستبعد الأصول التي تم التنازل عنها والخصوم التي تم التخلص منها بعد عملية التحويل (FASB, Standard No. 140) . ويقوم هذا المدخل على الأسس التالية :
١. الوحدة التي تسيطر على المنافع الاقتصادية المستقبلية الناجمة عن الأصل المالي يجب أن تدرج تلك المنافع الاقتصادية المستقبلية كأصل .
 ٢. يجب اعتبار الأصل المالي مباعاً إذا تم تحويله وتم التنازل عن السيطرة عليه .

٣. يجب اعتبار الأصل المالي رهناً بضمان وإدراجه كالتزام لدى المحول إذا لم يتنازل عن السيطرة عليه .
٤. يجب أن تتم معالجة عملية تحويل الأصل معالجة مماثلة في دفاتر كل من المحول والمحول إليه .
- ويرى الباحث أن هذا المدخل يعد مناسباً للمحاسبة عن عمليات التوريق للأسباب التالية

١. ينظر إلى الأصول على أنها مجموعة من العناصر المتعددة، ومعنى ذلك أنه يتفق مع مفهوم الأصول والخصوم الذي حددته الدراسات الفكرية للتقارير المالية الصادرة عن مجالس معايير المحاسبة المختلفة، فالإطار الفكري للتقارير المالية الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولية IASC يعرف الأصل بأنه مورد تسيطر عليه المنشأة نتيجة لأحداث ماضية ومن المتوقع أن ينجم عن ذلك منافع اقتصادية، ويعرف الخصم بأنه تعهد حاضر من المنشأة نتيجة لأحداث ماضية ومن المتوقع أن يتطلب الوفاء به تدفق موارد ذات منافع اقتصادية إلى خارج المنشأة . والإطار الفكري للتقارير المالية الصادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي FASB يعرف الأصل بأنه منافع اقتصادية يحتمل الحصول عليها أو السيطرة عليها مستقبلاً نتيجة لعمليات أو أحداث مالية وقعت في الماضي، ويعرف الخصم بأنه تضحيات مستقبلية متوقعة من الالتزامات المالية بتحويل أصول أو تقديم خدمات لوحدة أخرى في المستقبل نتيجة لعمليات أو أحداث وقعت في الماضي (أبو العز، 1997، ص 73) .

٢. يتبع مبدأ الجوهر الاقتصادي فوق الشكل Substance Over Form لتحديد ما إذا كان قد تم عزل الأصول المحولة من يد البائع (المحول) أم لا وذلك عن طريق دراسة كل من البائع والمشتري (أي المحول والمحول إليه) (Megregor, 1996, PP. 20-34) .

٣. يستند على مفهوم السيطرة الذي بموجبه يتم تحديد ما إذا كان سيتم استبعاد الأصل المالي من الميزانية أم لا حيث أن قواعد الاستبعاد من الميزانية تركز على ما إذا كانت السيطرة على الحقوق التعاقدية التي تشكل أصولاً قد تم تحويلها من البائع إلى المشتري أم لا (FASB, Standard No. 140) .

2.3. القياس المبدئي لعمليات التوريق

يتم هذا القياس عند الشروع في عمليات التوريق بهدف تحديد قيم الأصول والخصوم الناتجة عن هذه العمليات، ويمكن أن يتم هذا القياس المبدئي بإحدى الطرق الآتية :

١. التكلفة التاريخية Historical Cost ومعنى ذلك أن التكلفة التي تم تحملها في تاريخ حدوث المعاملة تستخدم كأساس للتسجيل المبدئي للأصول والخصوم لأن التكلفة في تاريخ حدوث المعاملة تعبر عن التقدير الأمثل للقيمة العادلة في تاريخ المعاملة، وعند الاعتماد على هذا الأساس يتم تحديد قيمة عملية التوريق على أساس القيمة المحددة للعملية (القيمة المتفق عليها بين طرفي العملية) أو المبلغ الذي تم دفعه أو استلامه وقت التحويل أو المبلغ الأساسي المفترض للعملية (جاسم، 2000، ص 110) .

٢. التكلفة الاستبدالية الجارية Current Replacement Cost وتعني مقدار التدفقات النقدية التي يتم دفعها إذا تم الحصول على الأصل أو الخدمات الناتجة عن هذا الأصل في

- الوقت الحالي، كما أنها تعني مقدار النقدية التي يتم الحصول عليها عند حدوث التزام مماثل في الوقت الحالي (Lanny, 1998, p. 71).
٣. القيمة السوقية **Current Market Value** وتعني مقدار التدفقات النقدية التي يمكن أن تحصل عليها المنشأة إذا قامت ببيع ما يتوافر لديها من أصول في الوقت الحالي (Lanny, 1998, p. 71).
٤. صافي القيمة المتوقع الحصول عليها **Net Realizable Value** وهي تعني مقدار التدفقات النقدية الصافية التي ينتظر الحصول عليها أو سدادها بعد خصم التكاليف اللازمة لتحويل الأصل أو الالتزام إلى نقدية (الشيرازي 1990، ص 277).
٥. القيمة الدفترية الموزعة بنسبة القيمة العادلة **Allocation Cost Relative to Fair Value** وهنا يتم توزيع القيمة الدفترية لمحفظ الأصول بين الأصول المحولة والأصول المحفوظ بها بنسبة القيمة العادلة لكل منهما، ويجب أن يطبق ذلك على جميع أنواع التحويلات التي تحتوي على حقوق محفظ بها بغض النظر عن كونها تمثل عمليات بيع أو عمليات اقتراض بضمنان (IASB, Standard No. 140).
٦. القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة **Present Value of Expected Cash Flows** وتعتبر هذه القيمة عن التدفقات النقدية المرتبطة مع عملية البيع أو التحويل المتوقعة للأصل أو الالتزام في المستقبل مع خصم قيمة هذه التدفقات بمعدل فائدة مناسب لتعكس المخاطر والقيمة الزمنية للنقود (IASB, Standard No. 140).
- ويلاحظ أن التكلفة التاريخية تمثل تليخيصاً لأحداث ماضية تهتم بالشكل دون الجوهر ولا تعبر عن الواقع الاقتصادي لعملية التوريق. ومن ثم فإن هذا الأساس لا يصلح للقياس المبدئي لعملية التوريق ورغم أن كل من التكلفة الاستبدالية الجارية والقيمة السوقية في تاريخ التحويل يوجه إليهما نفس الانقادات الموجهة للتكلفة التاريخية، كما أن صافي القيمة المتوقع الحصول عليها تناسب القياس اللاحق والبنود الناتجة عن الأنشطة التقليدية أكثر من القياس المبدئي لعملية التوريق (Virmilyea, 2008).
- ومما سبق يرى الباحث أن القياس المبدئي لعملية التوريق يخضع للاعتبارات التالية :
١. بالنسبة للأصول والخصوم الجديدة الناتجة عن عمليات التوريق فإن القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة هي الأساس الأكثر ملائمة لقياسها فوفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم 39 " فإنه عندما يتم الاعتراف بصورة مبدئية بالأصل أو بالالتزام المالي فإنه يجب على المنشأة قياسه بالقيمة العادلة للعرض المدفوع (في حالة الأصل) أو المقبوض (في حالة الالتزام) " (IASB, Standard No. 39)، ووفقاً للمعيار المحاسبي الأمريكي رقم 140 " فإنه عند الاعتراف بعملية التوريق فإنه يجب على المحول أن يقيس مبدئياً كل الأصول الجديدة التي تم الحصول عليها والخصوم الجديدة التي تم الالتزام بها بالقيمة العادلة (IASB, Standard No. 140). والقيمة الحالية للتدفقات النقدية هي أفضل أسلوب للتعبير عن هذه القيمة العادلة .
٢. الحقوق المحفوظ بها: يجب على المحول أن يستمر في إدراج الأصول بالقيمة النقدية الموزعة بين الجزء المباع والجزء المحفوظ به، ويتم تحديد هذه القيمة الدفترية عن طريق توزيع القيمة الدفترية لإجمالي الأصول بين الأصول المحولة والأصول المحفوظ بها بنسبة

القيمة العادلة لكل منهما، مع إدراج الالتزامات بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة، فوفقاً للمعيار الماسبي الدولي رقم 39 فإنه إذا قامت المنشأة بتحويل جزء من أصل مالي لآخرين بينما تحتفظ بجزء منه فإنه يجب توزيع المبلغ المسجل للأصل المالي بين الجزأين وفقاً للقيمة العادلة النسبية في تاريخ البيع (IASC, Standard No. 39)، ووفقاً للمعيار المحاسبي الأمريكي رقم 140 فالأصول المحتفظ بها ينظر إليها على أنها أصول ما زالت تحت سيطرة المحول وبالتالي فليس هناك حاجة إلى قياس جديد بينما تدرج الالتزامات بالقيمة العادلة (FASB, Standard No. 140) .

2.4. القياس اللاحق لعمليات التوريق

يتعلق هذا القياس بتحديد قيمة الأصول والخصوم الناتجة عن عمليات التوريق في تاريخ إعداد القوائم المالية، وهذا يتطلب من المنشأة الاختيار بين ما إذا كانت ستبقى قيمة عمليات التوريق بنفس القيمة التي تم إثباتها عند القياس المبدئي أم ستقوم بتعديل هذه القيمة مع الأخذ في الاعتبار التغيرات التي طرأت عليها، ويمكن أن يتم هذا القياس اللاحق بإحدى الطرق التالية :

١. طريقة التكلفة التاريخية إذا اتبعت هذه الطريقة عند القياس المبدئي لعمليات التوريق فلا يعتد بأي تغيرات تطرأ على قيم أسعار الأصول والسبب في ذلك أن تغيرات أسعار الشراء أو البيع للأصول التي تقتنيها المنشأة لا تؤثر على المنافع الكامنة لهذه الأصول، كما أنه لا تمثل أساساً سليماً للإثبات المحاسبي لأن الوحدة المحاسبية ليست طرفاً في هذه التغيرات ولم تشارك في حدوثها، أما عناصر الخصوم فإن أساس التكلفة التاريخية يتطلب إثباتها على أساس القيمة الحالية للمبالغ المنتظر دفعها في المستقبل (الشيرازي، 1990، ص 313) .

٢. طريقة التكلفة المستهلكة **Amortized Cost**، ووفقاً لهذه الطريقة يتم القياس على أساس المبالغ التي قومت بها الأصول أو الإلتزامات المالية عند القياس المبدئي مخصوماً منها التسديدات الرئيسية ومضافاً إليها (أو مخصوماً منها) الاستهلاك التراكمي لأي فرق بين ذلك المبلغ المبدئي ومبلغ الاستحقاق، ومخصوماً منها كذلك أي تخفيض خاص بانخفاض القيمة أو عدم إمكانية التحصيل، ويتم احتساب الاستهلاك هنا باستخدام طريقة الفائدة الفعلية **Effective Interest Method**، وتستخدم هذه الطريقة في تقييم الإلتزامات غير التجارية والأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق (IASC, Standard No. 39) .

٣. طريقة القيمة العادلة **Fair Value**، ولقد عرف المعيار المحاسبي الأمريكي رقم 140 هذه القيمة العادلة بأنها " القيمة التي يتم بمقتضاها شراء أو بيع أصل معين أو تحمل أوتسوية التزام معين في صفقة مالية بين أطراف ليست مجبرة على الصفقة كما في حالة البيع الإجباري وحالات التصفية " (FASB, Standard No. 140)، أما المعيار المحاسبي الدولي رقم 39 فقد عرف هذه القيمة العادلة بأنها " القيمة التي يتم بها تبادل أصل أو تسوية التزام بين أطراف راغبة وعالمة في صفقة حرة ناتجة عن عمليات تبادل مباشر " (IASC, Standard No. 39) .

ويرى الباحث أن القيمة العادلة يصعب تحديدها إلا إذا توافرت الافتراضات التالية :
(حماد، 2002، ص 525-526) .

أ - أن تتعلق الصفقة بعمليات حاضرة وليست عمليات آجلة .

- ب - أن تتم الصفقة بين أطراف غير ذي علاقة، أي أطراف متصلة يسعى كل منهم للحصول على أحسن شروط ممكنة .
- ج- أن تتم الصفقة بين أطراف راغبة في عقد الصفقة ومطلعة على الحقائق الأساسية ذات الصلة بحيث لا توجد معلومات معينة تؤثر على الصفقة لدى طرف دون الطرف الآخر ويسمى ذلك الشرط بشرط تماثل المعلومات .
- د- أن تكون ظروف الصفقة ظروف طبيعية بمعنى ألا تكون حالة بيع إجباري أو تصفية حيث أن الصفقات التي تتم في ظل ظروف التصفية لا تعبر عادة عن القيمة العادلة لأن البائع يكون مجبراً على البيع وكلما زاد ضغط الوقت للعثور على المشتري كلما زاد الانحراف عن القيمة العادلة .

ووفقاً لما سبق يلاحظ اقتراب مفهوم القيمة العادلة مع مفهوم القيمة السوقية التي عرفتها لجنة المعايير الدولية بأنها " القيمة التي يمثلها ذلك المبلغ الذي يمكن التوصل إليه من بيع استثمار ما في سوق نشطة (جاسم، 2000، ص 131-132) إلا أن هناك بعض الاختلافات حيث أن القيمة السوقية تتأثر بعوامل العرض والطلب بينما تتحدد القيمة العادلة بناء على دراسة موضوعية للعناصر المؤثرة على قيمة الأصول والخصوم الناتجة عن عملية التوريد، كما أن القيمة السوقية تتأثر بعض العوامل المعنوية كالشائعات بينما تتأثر القيمة العادلة بالعوامل الموضوعية القابلة للقياس المادي، كذلك قد لا تعبر القيمة السوقية عن القيمة الحقيقية للأصول والخصوم الناتجة عن عمليات التوريد لتأثرها بالعوامل الشخصية والسلوكية بينما ترتبط القيمة العادلة بالقيمة الحقيقية لتلك الأصول والخصوم (العوام، 1996، ص 258)

ويفضل الباحث استخدام طريقة القيمة العادلة لقياس الأصول والخصوم الناتجة عن عمليات التوريد في تاريخ إعداد الميزانية العمومية للأسباب التالية :

١. عجز طريقة التكلفة التاريخية عن توفير المعلومات الكافية عن المخاطر والعوائد الناتجة عن عمليات التوريد لأن هذه الطريقة تهدف إلى إنتاج معلومات عن آثار الأحداث التي وقعت فعلاً ويمكن قياسها بوحدة النقد ويتأثر بها المركز المالي، ولكن الأنشطة خارج الميزانية (ومنها عمليات التوريد) تنتج آثاراً محتملة في المستقبل وتعجز المحاسبة التقليدية التي تقوم على طريقة التكلفة التاريخية عن الإفصاح عن المخاطر التي تتعرض لها المنشأة (Virmilyea, 2008).
٢. في ظل نماذج القياس الحالية التي تقوم على مزيد من الخصائص فإن بعض الأصول أو الخصوم يتم قياسها بالقيمة العادلة، بينما يقاس البعض الآخر بالتكلفة التاريخية وبالتالي فإن هذه النماذج لا تصلح لقياس الأدوات المالية نظراً لعجزها عن التعامل مع التطورات في الأسواق المالية .
٣. تمد طريقة القيمة العادلة المستثمر الخارجي ومستخدمي القوائم المالية بمعلومات عن الأصول والخصوم أكثر ملائمة من تلك التي توفرها طريقة التكلفة التاريخية وذلك لأن المعلومات التي توفرها هذه الطريقة تعتمد على الأسعار السوقية التي تم بها الحصول على الأصول أو الالتزامات بينما المعلومات التي توفرها طريقة القيمة العادلة تعتمد على أسعار السوق الجارية، ومن الناحية المنطقية فإن المعلومات التي تعتمد على الأسعار التي تعكس القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المحتواة ضمن الأداة المالية تعتبر أكثر ملائمة

لقرارات المستفيدين من القوائم المالية من المعلومات المعتمدة على الأسعار السوقية القديمة التي تحكس معلومات قديمة غير موجودة في الوقت الحالي .
٤. أن طريقة القيمة العادلة تعتبر مقياساً أكثر ملائمة من طريقة التكلفة المطفأة أو المستهلكة حيث أن المعيار المحاسبي الدولي رقم 39 يعتبر استخدام التكلفة المستهلكة في قياس الأصول المحتفظ بها استثناءً وليس قاعدة حيث اشترط وجود نية و قدرة أكيدة A Positive Intent and Ability يجب الوفاء بها قبل قيام المنشأة بتصنيف الأصول على أنها محتفظ بها حتى موعد الاستحقاق، على أن يتم تقدير النية والقدرة على الاحتفاظ ليس فقط عندما يتم الحصول على الأصل في البداية ولكن أيضاً في تاريخ كل ميزانية لاحقة، كما وضع المعيار قيوداً على استخدام فئة الأصول المالية التي تصنف بأنها محتفظ بها حتى موعد الاستحقاق، وذلك عن طريق فرض عقوبات وجزاءات في حالة عدم تنفيذ الاحتفاظ بها حتى موعد الاستحقاق وذلك في الحالات التي تقوم فيها المنشأة ببيعها أو تحويلها قبل موعد الاستحقاق (IASC, Standard No. 39) .
ويتم قياس القيمة العادلة للأصول والخصوم الناتجة عن عمليات التوريق باستخدام إحدى الطرق التالية :

١. الأسعار السوقية المعلنة **Quoted Market Prices**، وقد أوضح مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي FASB أنه في حالة توافر الأسعار السوقية المعلنة في الأسواق النشطة فإنها تعد أفضل وسيلة لتقدير القيمة العادلة (FASB, Standard No. 140) ولقد حدد المعيار الأمريكي رقم 107 ثلاثة أنواع من الأسواق يمكن أن نتاح فيها معلومات عن القيمة العادلة وهي الأسواق المالية (البورصات) وأسواق المتعاملين (التجار) وأسواق السماسرة (حماد، 2004، ص 185) .
٢. القيمة السوقية المعلنة للأصول والخصوم المشابهة، ويتم ذلك في حالة غياب القيمة السوقية المعلنة، وهنا يتم تقدير القيمة العادلة إما عن طريق مصدر خارجي كأحدى وكالات التقدير المستقلة لتقوم بتقدير أسعار الأصول (أو الخصوم) التي يمكن الحصول عليها (أو الالتزام بها) نتيجة لعمليات التوريق، وإما عن طريق مصدر داخلي وهنا يتم تحديد القيمة العادلة من خلال الإيرادات (أو النفقات) التي حصلت عليها المنشأة (أو تحملتها) نتيجة لعملية توريق مماثلة (IASC, Standard No. 39) .
٣. استخدام أحد الأساليب الفنية في التقييم، ففي حالة عجز الإدارة عن استخدام الطريقتين السابقتين تلجأ إلى استخدام أحد أساليب التقييم الفنية لتحديد القيمة العادلة مثل أسلوب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية **Present Value of Expected Cash Flow** ونماذج تسعير الخيارات **Option Pricing Models** ونموذج أسعار المصفوفة **Matrix Pricing Models** ونماذج التحليل الأساسي **Fundamental Analysis** (FASB, Standard No.) (140) .

2.5. قياس المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق

يتم قياس المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق بهدف المساعدة في إدارة هذه المخاطر حيث تمكن المحول من تقييم الأصول والخصوم المرتبطة بعملية التوريق وتمكنه كذلك من معرفة تأثير هذه العملية على مركزه التنافسي وقراراته الاقتصادية، كما أنها تمكن المستثمرين من

معرفة المخاطر التي تتعرض لها استثماراتهم في المنشآت التي تتعامل في عمليات التوريق، ومن جهة أخرى فإن قياس المخاطر المرتبطة بعملية التوريق يعتبر هاماً بالنسبة للجهات الرقابية المختلفة التي تهتم بسلامة واستقرار المراكز المالية للبنوك، ويوضح الباحث فيما يلي نوعين هامين من المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق وهما مخاطر الائتمان Credit Risk ومخاطر السوق Market Risk :

١. تتمثل مخاطر الائتمان في احتمال تعرض المحول للخسائر نتيجة لتوقف المدين الآخر عن الوفاء بالتزاماته الناتجة عن عملية التوريق، ولذلك يجب عليه عند الدخول في عمليات التوريق مراعاة القدرة الائتمانية للمدين وعلى ذلك فإن قياس مخاطر الائتمان تعني تحديد الخسارة المحتمل حدوثها نتيجة للفشل Potential Default Induced Loss، ويتم تحديد هذه الخسارة في ضوء ثلاثة عناصر هي : احتمال حدوث الفشل Probability of Default وقيمة المبلغ المحصل أو المسترد Recovery والمقدار المعرض للخطر Exposure بحيث تقاس الخسارة المحتمل حدوثها من المعادلة الآتية : (Basle Committee, 2003, PP. 105-106) .

الخسارة المحتمل حدوثها =

(المقدار المعرض للخطر - المقدار المسترد) × احتمال حدوث الفشل

ويقاس احتمال حدوث الفشل بناء على معدل التحصيل أو الاسترداد Recovery Rate وهو يعني النسبة المئوية المتوقع استردادها من المبلغ المعرض للخطر عند حدوث الفشل في نقطة معينة خلال عملية التوريق، أما المقدار المعرض للخطر فيقاس من خلال تحديد التعرض الكلي لخطر الائتمان والذي يتكون من التعرض الحالي لخطر الائتمان Current Exposure والتعرض المتوقع لخطر الائتمان Potential Exposure، ويتمثل التعرض الحالي لخطر الائتمان في التكلفة الاستبدالية الحالية لعملية التوريق ويتم الحصول عليها من خلال القيمة العادلة لعملية التوريق، أما التعرض المتوقع لخطر الائتمان فيتم تحديده على أساس المبلغ الأساسي الذي تم التعاقد بشأنه أخذاً في الاعتبار كيفية تبادل المدفوعات .

ويعد مدخل بازل Basle Approach من أفضل الطرق المستخدمة في قياس مخاطر الائتمان المرتبطة بعملية التوريق، ويتم ذلك بإحدى طريقتين : الطريقة النمطية وطريقة التصنيف الداخلي، ويتم القياس بالطريقة النمطية وفقاً للخطوات التالية : (Basle Committee, 2003, PP. 107-112) .

- حساب قيمة عملية التوريق بطريقة التقويم المتوافقة مع سعر السوق .
- تحديد التعرض الحالي لخطر الائتمان وهو يساوي التكلفة الاستبدالية الجارية لعملية التوريق
- تحديد المقدار المكافئ للائتمان Credit Equivalent Amount وهو يساوي (التعرض الحالي لخطر الائتمان + المبلغ الأساسي المفترض لعملية التوريق) × عامل التحويل الائتماني Credit Conversion Factor، ويتراوح عامل التحويل الائتماني بين صفر %، و100% وفقاً للجداول المحددة بمعرفة اللجنة .

- تحديد المقدار المرجح بالخطر Credit Weighted Amount وهو يساوي المقدار المكافئ للائتمان \times وزن الخطر، ويتراوح وزن الخطر بين 20% ، 350% بالنسبة للتصنيف الائتماني القصير الأجل، وبين 7%، 650% بالنسبة للتصنيف الائتماني الطويل الأجل وفقاً للجدول المحددة بمعرفة اللجنة .
- أما القياس بطريقة التصنيف الداخلي فيتم بإحدى طريقتين : الطريقة القائمة على التصنيفات Rating Based Approach وطريقة المعادلة الرقابية Supervisory، ووفقاً للطريقة القائمة على التصنيفات يتم تحديد الأصول المرجحة بالمخاطر بضرب القيمة المعرضة للمخاطر \times أوزان المخاطر المحاسبية التي تعتمد على درجة التصنيف وما إذا كان تصنيفاً ائتمانياً قصير الأجل أم طويل الأجل ومدى تنوع محفظة الأصول التي تم توزيعها . أما طريقة المعادلة الرقابية فيتم بمقتضاها تحديد الأصول المرجحة بالمخاطر عن طريق ضرب قيمة التكلفة الرأسمالية لشركة التوريق $\times 12.5$.

٢. تتمثل مخاطر السوق في المخاطر الناتجة عن تغيرات الحقوق الناشئة عن عمليات التوريق والمرتبطة بالتغيرات الحادثة في معدلات الفائدة عن تغيرات الحقوق الناشئة عن عمليات التوريق والمرتبطة بالتغيرات الحادثة في معدلات الفائدة أو أسعار العملات الأجنبية أو أسعار السلع والخدمات، ويتم قياس هذه المخاطر باستخدام نموذج القيمة المعرضة للخطر Value at Risk، ولقد ظهر هذا النموذج خلال السنوات الخمس الأخيرة بهدف إدارة مخاطر السوق لدى المؤسسات ولقد وردت مفاهيم عديدة للقيمة المعرضة للمخاطر حيث تعرف بأنها "تقديرات للخسارة المحتملة قبل الضرائب الناتجة عن الحركات المعاكسة في أسعار الفائدة أو تقلبات السوق خلال فترة حيازة محددة" (John, H, 1997, p. 58) وتعرف بأنها " القيمة المعرضة للخطر التي تلخص أسوأ الخسائر المتوقع حدوثها خلال أفق زمني منشود وبمستوى ثقة محدد " (Philippe, 1996, p. 47) وتعرف - أيضاً - بأنها " الخسائر المتوقع حدوثها في القيمة العادلة أو الأرباح أو التدفقات نتيجة للتغيرات غير المواتية في الأسعار خلال فترة زمنية محددة " (حماد، 2002، ص 528) وتعرف كذلك بأنها تقدير أدنى المخاطر المنتظمة التي تتعرض لها الوحدة خلال فترة حيازة مستقبلية محددة وبمستوى ثقة محدد " (جاسم، 2002، ص 141) . ومما سبق يرى الباحث أن القيمة المعرضة للخطر تعد بمثابة تقدير للخسائر المتوقع حدوثها خلال فترة زمنية محددة نتيجة حدوث تغيرات في العوامل السوقية التي أبرمت عملية التوريق وعلى أساسها وذلك على أساس مستوى ثقة معين وخلال فترة زمنية محددة، وهي لا تعد مبلغاً معيناً يتم تحديده من خلال التنبؤات ولكنها عبارة عن تقديرات إحصائية تتم بناء على البيانات التاريخية وبالتالي يمكن استخدام الأساليب الإحصائية في تحديدها (Rosen, 2007).

ويتم قياس القيمة المعرضة للخطر وفقاً لعدة طرق منها طريقة محاكاة مونت كارلو Monte Carlo Simulation وتقوم هذه الطرق بحساب التغيرات في المحفظة باستخدام عينة من الأسعار يتم اختيارها بشكل عشوائي، وفي ظل هذه الطريقة فإن المحصول يقوم بإجراء افتراضات معينة عن العوامل السوقية والارتباطات بين عوامل الخطر والتقلبات في تلك العوامل، وتبدأ خطوات هذه الطريقة بتحديد عوامل السوق الأساسية وتحديد القيمة العادلة للمحفظة في تاريخ إعداد التقرير بناء على هذه العوامل، ثم يتم اختيار التوزيع الإحصائي الملائم للتغيرات في

عوامل السوق الأساسية وتقدير معلمات هذا التوزيع (الوسط الحسابي - الانحراف المعياري - معاملات الارتباط)، ثم تبدأ الخطوة التالية وهي افتراض عدد كبير من التغيرات في قيم عوامل السوق ثم حساب القيمة الافتراضية للمحفظة في كل فترة زمنية ثم تحديد الفروق بين القيم الافتراضية للمحفظة والقيمة العادلة في تاريخ التقرير للوصول إلى عدد مماثل من المكاسب أو الخسائر في قيمة المحفظة العادلة، وبعد ذلك يتم ترتيب هذه القيم وباستخدام مستوى ثقة معين يتم تحديد القيمة المعرضة للمخاطر .

3. القسم الثالث : الإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق

عرف (Hindrikson, 1982, p. 32) الإفصاح Disclosure بأنه " عرض للمعلومات المهمة للمستثمرين والدائنين وغيرهم من المستفيدين بطريقة تسمح بالتنبؤ بمقدرة المشروع على تحقيق أرباح في المستقبل وقدرته على سداد التزاماته"، وعرفه (Choi, 1972, p. 112) بأنه " نشر كل المعلومات الاقتصادية التي لها علاقة بالمشروع سواء كانت معلومات كمية أو معلومات أخرى تساعد المستثمر على اتخاذ قراراته وتخفيض من حالة عدم التأكد لديه عن الأحداث الاقتصادية المستقبلية" كما عرفه (Chandra, 1974, p. 215) بأنه " إجراء يتم من خلاله اتصال الوحدة الاقتصادية بالعالم الخارجي"، أما معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي (AICPA, 1975, Statement, No. 1) فقد عرفه بأنه " عرض للقوائم المالية بكل وضوح طبقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة ويتعلق ذلك بشكل وتنظيم وتصنيف المعلومات الواردة بالقوائم المالية ومعاني المصطلحات الواردة بها"، ويرى الباحث أن الإفصاح يعني إعداد القوائم المالية بطريقة تتفق مع المبادئ المحاسبية مع مجموعة من التقارير والملاحظات والإيضاحات تتناول إيضاح أو تفعيل المعلومات الخاصة بالبنود الواردة في صلب القوائم المالية بحيث لا تستخدم هذه القوائم كوسيلة للغش أو التضليل.

3.1. المستفيدين من المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق

يمكن تقسيم مستخدمي المعلومات المتعلقة بعملية التوريق إلى مستخدمين داخليين ومستخدمين خارجيين، والمستخدمين الداخليين هم الجهات الإدارية المسؤولة داخل الوحدات عن اتخاذ قرارات الدخول أو عدم الدخول في عمليات التوريق وكذلك قرارات الاستمرار أو عدم الاستمرار في هذه العمليات وهؤلاء تتاح لهم كافة المعلومات المتعلقة بالتوريق داخل وحداتهم، أما المستخدمون الخارجيين فيمكن تقسيمهم إلى مستخدمين حاليين ومستخدمين متوقعين، والمستخدمون الحاليون هم الشركات المتخصصة في عمليات التوريق SPV المشتركة فعلاً في عمليات التوريق مع المحولين، وكذلك الأطراف التي تتخذ قراراتها اعتماداً على القوائم والتقارير المالية الخاصة بالمحولين كمراجع الحسابات الذي يقع عليه عبء التقرير عن مدى صدق وعدالة القوائم والتقارير المالية ولن يتأتى ذلك إلا من خلال توافر المعلومات الكافية وكذلك الجهات الحكومية كالوزارات ومصحة الضرائب و الجهاز المركزي للمحاسبات وغيرها، أما المستخدمون المتوقعون فهم الشركات المتخصصة التي تنوي الدخول في عمليات التوريق وهذه الأطراف تهتم في المقام الأول بالتأكد من القدرة الائتمانية التي تساعد في تحديد مخاطر الائتمان المرتبطة بالتعامل مع المحولين، وهذه الشركات لا تستطيع اتخاذ قراراتها إلا بالحصول على المعلومات الكافية من المحولين (Rosen, 2007) .

ولقد أشار مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي FASB في نشرته رقم (1) إلى أن "الهدف من القوائم والتقارير المالية هو إمداد كل من المستثمرين الحاليين والمتوقعين والسدائين بالمعلومات المفيدة التي تساعدهم على اتخاذ القرارات الرشيدة" (FASB, 1978, Concept, 1 No.) أما لجنة معايير المحاسبة ASB فتري أن "أهداف التقارير المالية تتمثل في تقديم معلومات عن الأداء المالي والمركز المالي للمنشأة المعنية" (ASB, 2000, PP. 112-113) كما أصدر مجمع المحاسبين والمراجعين القانونيين الاسترالي بياناً عن أهداف القوائم المالية جاء فيه أن الهدف الرئيسي للقوائم المالية هو توفير المعلومات اللازمة لمستخدمي هذه القوائم فيما يتعلق باتخاذ وتقييم قرارات تخصيص الموارد كما جاء فيه أيضاً أن "القوائم المالية يجب أن تفصح عن المعلومات اللازمة لخدمة المجالات المتعلقة بتقييم التمويل والاستثمار وتقييم الموقف الحالي وتقييم الأداء" (عويس، 2004، ص 96) .

أما الهدف من الإفصاح عن عمليات التوريق فهو تقديم المعلومات التي من شأنها تعزيز فهم تلك العمليات سواء المدرج منها في صلب القوائم المالية أو الخارج عن هذه القوائم وتوضيح أهميتها بالنسبة للمركز المالي للمحول وتحديد تدفقاتها النقدية الواردة والصادرة وكذلك المساعدة في تحديد مقدار وتوقيت درجة التأكد من التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة والمرتبطة بعمليات التوريق (Mints, 2007) .

3.2. مبادئ الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق

يتم عرض المعلومات المختلفة المتعلقة بعمليات التوريق في ضوء مجموعة من المبادئ تتمثل فيما يلي : (اتحاد المصارف العربية، 1997، ص 60 – 61) .

1. يجب أن تكون المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق معلومات شاملة بمعنى أن توضح طبيعة تلك العمليات والمخاطر المرتبطة بها والمزايا التي يحققها المحولون من التعامل في هذه العمليات .
2. يجب أن تعطي المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق تقييماً شاملاً لمخاطر هذه العمليات ومدى تأثيرها المباشر وغير المباشر على أعمال المحولين وأعمال الشركات المتخصصة في عمليات التوريق .
3. يجب أن تتيح المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق القدرة على التعرف على حجم معاملات المحولين في عمليات التوريق وكيفية إدارة المخاطر المرتبطة بهذه العمليات .
4. يجب أن تتيح المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق القدرة على تحقيق التوافق Harmonization بين الأغراض الداخلية المتعلقة بالمحولين والأغراض الخارجية المتعلقة بالأطراف الأخرى كشركات التوريق المتخصصة وجهات الإشراف والرقابة على عمليات التوريق .
5. يجب أن تتاح كافة المعلومات الكمية والوصفية المتعلقة بعمليات التوريق أمام الجهات القائمة بالإشراف والرقابة على عمليات التوريق للتأكد من قدرة المحللين على قياس وتحليل وإدارة مخاطر هذه العمليات بطريقة سليمة .

3.3. وسائل الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق

يتم الإفصاح عن المعلومات الخاصة بعمليات التوريق إما داخل القوائم المالية وإما خارج هذه القوائم، أما وسائل الإفصاح داخل القوائم المالية فإنه بمجرد الاعتراف بعمليات

التوريق وإدراج الأصول أو الخصوم الناتجة عنها ضمن عناصر القوائم المالية فإنها تظهر بمثابة أصول أو التزامات، أما المكاسب أو الخسائر المحققة الناتجة عن عمليات التوريق فإنها تظهر ضمن عناصر قائمة الدخل كإيرادات أو مصروفات، كما أن الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية تستخدم في الإفصاح عن المعلومات الأخرى المتعلقة بعمليات التوريق كالإفصاح عن السياسات المحاسبية المتبعة والإفصاح عن المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق وغير ذلك من المعلومات التفصيلية المتعلقة بتلك العمليات (Mints, 2007).

أما وسائل الإفصاح خارج القوائم المالية فيتم الإفصاح عن المعلومات المحاسبية الخاصة بعمليات التوريق والتي يصعب الإفصاح عنها ضمن القوائم المالية أو الإيضاحات المتممة لها كإفصاح عن حجم التعامل في عمليات التوريق وغيرها . وسواء تم الإفصاح داخل القوائم المالية أم خارجها فإن هناك بعض الاعتبارات المتعلقة بطريقة عرض البيانات الخاصة بعمليات التوريق وذلك لمساعدة مستخدمي هذه المعلومات في تحديد التدفقات النقدية المستقبلية المتعلقة بعمليات التوريق وتقييم أداء المحول وشركات التوريق المتخصصة وتمثل هذه الاعتبارات فيما يلي : (Lanny, 1998, p. 69) .

١. يجب أن يتم عرض المعلومات الخاصة بعمليات التوريق بشكل تفصيلي .
٢. يجب أن يتم تحديد التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة لعمليات التوريق .
٣. يجب أن يتم التقرير عن الأحداث الاقتصادية المتعلقة بعمليات التوريق التي تمت خلال الفترة التي يتم التقرير عنها .
٤. يجب أن يتناسب مستوى التجميع أو عدم التجميع بالنسبة للبيانات المعروضة مع حاجات مستخدمي القوائم والتقارير المالية وقدرتهم على تحليل هذه القوائم والتقارير .
٥. يجب أن يتم الإفصاح عن عمليات التوريق في الوقت المناسب بمعنى أنه يجب أن تتوافر التقارير المالية للمستخدمين بما يمكنهم من اتخاذ القرارات الرشيدة ويمكن تحديد التوقيت المناسب للإفصاح من خلال دراسة النماذج القرارية لمجموعات المستخدمين وتحديد مدى بساطتها أو تعقيدها .
٦. نظراً لتغير قيمة عمليات التوريق بشكل مستمر وكذلك إمكانية الدخول في بعض عمليات التوريق وتسويتها خلال فترة قصيرة فإن الاعتماد على التقارير المالية السنوية وحده لا يكفي للإفصاح عن عمليات التوريق وهنا يمكن اللجوء للتقارير الفترية (التقارير الربع سنوية أو الشهرية) كأداة لحل مشكلة الإفصاح عن عمليات التوريق .

3.4. طبيعة المعلومات التي يتم الإفصاح عنها والمتعلقة بعمليات التوريق

نظراً لما تتعرض له قيمة الأصول والخصوم الناتجة عن عمليات التوريق من تغييرات بشكل مستمر وإمكانية عقد عمليات التوريق في أي وقت ونظراً لتعدد الأساليب المحاسبية التي يمكن الاختيار من بينها لمعالجة الأصول والخصوم المرتبطة بتلك العمليات فمن الضروري الإفصاح عن طبيعة عمليات التوريق والسياسات المحاسبية المتبعة في معالجتها وتوضيح التدفقات النقدية المتوقعة بين المحول وشركات التوريق المتخصصة SPV وكذلك الإفصاح عن المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق والمتمثلة في مخاطر الائتمان ومخاطر السوق وفيما يلي عرض لأهم المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق والواجب الإفصاح عنها :

3.4.1. أولاً : الإفصاح عن طبيعة عمليات التوريق

وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم (39) والمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) " يجب على المحول أن يفصح في صلب القوائم المالية أو ضمن الملاحظات المرفقة لهذه القوائم عن طبيعة عمليات التوريق (IASC, Standard No. 39) ، (FASB, Standard No. 140) وهنا يجب الإفصاح عن علاقة المحول بالأصول المحولة وهل هذه العلاقة مستمرة في خدمة تلك الأصول أم أنها محددة بالتزامات معينة للمحول تجاه المحول إليه SPV في حالة عجز المدينين عن السداد والإفصاح هنا له أهمية كبيرة حيث يلقي الضوء على جميع العلاقات القائمة بين المحول والمحول إليه والأصول المحولة وتلك العلاقات لها تأثير كبير على مقدار التدفقات النقدية المتوقعة من عمليات التوريق .

3.4.2. ثانياً : الإفصاح عن السياسات المحاسبية المتبعة

يجب على المحول أن يفصح بشكل واضح ومختصر عن السياسات المحاسبية المتبعة في معالجة عمليات التوريق، ومتى يتم الاعتراف بهذه العمليات في القوائم المالية، ومدخل المحاسبة عن الحقوق الناتجة عن تلك العمليات (مدخل المكونات المالية أم مدخل المخاطر والمنافع) والطريقة المتبعة في قياس الأصول والخصوم الناتجة عن تلك العمليات (الحقوق الجديدة والحقوق المحتفظ بها) سواء عند الاعتراف المبدئي أم عند الاعتراف اللاحق، والأساس الذي يتم بمقتضاه الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر الناتجة عن عمليات التوريق وإدراجها ضمن عناصر قائمة الدخل . وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم (32) " يجب أن تقوم المنشأة بالإفصاح عن كافة السياسات المحاسبية بما في ذلك السياسات المحاسبية المتعلقة بتحويل الأصول المالية كعمليات التوريق، ويتضمن هذا الإفصاح تحديد الأساس المستخدم في الاعتراف والقياس للإيرادات والمصروفات الناتجة عن الأصول والخصوم المالية" (IASC, Standard No 32).

ووفقاً للمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) " يجب أن توفر المنشأة الإفصاحات المتعلقة بعمليات التوريق والفروض التي تم الاعتماد عليها للوصول لهذه القيم، كما يجب الإفصاح عن التغييرات في هذه القيم العادلة، وفي حالة عدم إمكانية قياس هذه القيم العادلة فإنه يجب الإفصاح عن أسلوب التقييم المستخدم والأسباب التي لم تمكن المنشأة من تحديد هذه القيم العادلة، وفقاً للمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) " يجب أن تُوفّر المنشأة الإفصاحات اللازمة عن الأساليب والفروض المطبقة عند تقدير القيمة العادلة للحقوق المحتفظ بها " ووفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم (39) " يجب إدخال الأساليب والافتراضات المطبقة عند تقدير القيم العادلة للأصول والالتزامات المالية المسجلة بمقدار القيمة العادلة كجزء من الإفصاح المطلوب " ووفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم (32) " يجب أن تفصح المنشأة عن المعلومات المتعلقة بالقيم العادلة وفي حالة عدم إمكانية قياس القيمة العادلة لأصل مالي أو التزام مالي معين بموثوقية فإنه يجب الإفصاح عن تلك الحقيقة " (IASC, Standard No. 32) .

وعند انخفاض قيمة الأصول المالية يتم الإفصاح عن طبيعة الخسائر الناتجة عن ذلك، وعند إعادة تصنيف أصل مالي وفقاً لإحدى القيم الأخرى خلاف القيمة العادلة فإنه يجب الإفصاح عن سبب ذلك، كما يجب الإفصاح عن طبيعة الخسائر الطارئة إذا كان هناك أدلة غير كافية لتقدير تلك الخسائر المحتملة.

وتتمثل أهمية الإفصاح عن السياسات المحاسبية المتبعة في معالجة عمليات التوريق في أنه يقدم معلومات مفيدة لمستخدمي القوائم المالية لمساعدتهم في فهم الطريقة التي تم الاعتماد عليها في قياس المكاسب أو الخسائر الناتجة عن عمليات التوريق .

3.4.3. ثالثاً : الإفصاح عن التدفقات النقدية بين المحول وشركات التوريق المتخصصة

يجب على المنشأة أن تعد قائمة تدفق نقدي كل فترة محاسبية لتوضيح التغييرات التي حدثت في النقد والأموال المماثلة للنقد خلال هذه الفترة مع ضرورة تقسيم هذه التغييرات إلى تغييرات تتعلق بالنشاط التشغيلي وتغيرات تتعلق بالنشاط الاستثماري وتغيرات تتعلق بالنشاط التمويلي.

ويجب الإفصاح عن التدفقات النقدية التي تتم بين المحول وشركات التوريق المتخصصة SPV في قائم التدفقات النقدية التي تعد جزءاً مكملاً للقوائم المالية المنشورة، ووفقاً للمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) يجب أن تفصح المنشأة عن التدفقات النقدية بين المحول وشركات التوريق، وتتمثل هذه التدفقات في التدفقات الناتجة عن عوائد عمليات التوريق الجديدة والمبالغ المعاد استثمارها خلال فترة التوريق المتجددة Servicing Fees Revolving Period " (FASB, Standard No. 140)، وتتمثل أهمية الإفصاح عن التدفقات النقدية بين المحول والمحول إليه في أنه يقدم المعلومات التي تمكن مستخدمي القوائم المالية من تقييم مقدرة المنشأة (المحول) على توليد النقدية ومن عمل النماذج التي يتم استخدامها في تقييم ومقارنة التدفقات النقدية للمنشأة مع التدفقات النقدية للمنشآت الأخرى التي تمارس نشاط التوريق .

3.4.4. رابعاً : الإفصاح عن المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق

يتعرض المحول - نتيجة لدخوله في عمليات التوريق - لعدد من المخاطر المرتبطة بتلك العمليات، وتختلف الآثار الناتجة عن هذه المخاطر تبعاً لقدرة المحول على إدراك تلك المخاطر، ولقد أتت التعقيدات المرتبطة بعمليات التوريق إلى تعقد وصعوبة الإفصاح عن المخاطر المرتبطة بهذه العمليات نتيجة للنقص الواضح في القواعد المحاسبية المنظمة لهذا الأمر (جاسم، 2000، ص 177) والاهتمام بالإفصاح عن المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق يمثل ضرورة بالنسبة لفئات عديدة منها الشركات المتخصصة في عمليات التوريق SPV والمستثمرين الحاليين والمتوقعين والمحللين الماليين والأجهزة الحكومية وغيرها، ويرجع ذلك لأسباب عديدة أهمها ما يلي :

١. إن المعلومات المتعلقة بتلك المخاطر تؤثر بشكل جوهري على عناصر الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات .
 ٢. إن المعلومات المتعلقة بتلك المخاطر تساعد مستخدمي القوائم المالية في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية الرشيدة المتعلقة بالتوريق .
 ٣. إن المعلومات المتعلقة بتلك المخاطر تدعم الثقة بين فئات المستثمرين مما يؤدي إلى إيجاد سوق نشط لعمليات التوريق .
 ٤. إن الإفصاح عن المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق يعد أحد المجالات التي تهدف إلى التوسع في الإفصاح حيث أنه يوفر معلومات إضافية تخدم كافة المستثمرين مما ينعكس بالإيجاب على الرقابة الاقتصادية للمجتمع .
- أما عن متطلبات الإفصاح عن مخاطر عمليات التوريق فيمكن للباحث أن يحددها في العناصر التالية :

١. يجب أن يتم الإفصاح عن المخاطر المتعلقة بعمليات التوريق بصورة مبسطة يسهل فهمها وبالشكل المناسب الذي لا يعوق عملية الإفصاح ولا يحد من سهولة تفسير أو شرح أو إعداد التوقعات المستقبلية المرتبطة بعمليات التوريق .
٢. يجب أن يتم الإفصاح عن مخاطر الائتمان إفصاحاً كمياً ويتمثل ذلك في الإفصاح عن المبالغ المعرضة لمخاطر الائتمان حيث يجب على المحول أن يفصح عن إجمالي التعرض الحالي لخطر الائتمان (تكلفة الاستبدال) وإجمالي التعرض المستقبلي المتوقع لهذا الخطر، والهدف من ذلك هو تمكين مستخدمي القوائم المالية من تقدير مدى تأثير عجز المدينين عن الوفاء بالتزاماتهم على تخفيض التدفقات المستقبلية حيث أن المحول عندما يلتزم بتعويض شركات التوريق المتخصصة في حالة عجز المدينين عن الوفاء بالسداد يصبح معرضاً لخطر ائتمان مرتبط ببعض الأصول وبالتالي يجب أن يفصح عن طبيعة الأصول التي أزيلت من الميزانية ومبلغ وتوقيت التدفقات المستحقة تعاقباً من الأصول وشروط الائتمانات والخسارة القصوى التي قد تتجم عن هذه الائتمانات (Niu, 2007)، كما يتمثل ذلك في الإفصاح عن تركيزات مخاطر الائتمان التي تنشأ عن تعاملات المحول خلال عمليات التوريق مع أطراف أخرى يعملون في نشاط تجاري واحد أو في منطقة جغرافية واحدة أو يتعرضون لنفس العوامل الاقتصادية التي تؤثر على قدرتهم على السداد . ويتمثل ذلك - أيضاً - في الإفصاح عن الخسائر المحتملة حيث يقضي المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (5) بضرورة الإفصاح عن الخسائر المحتملة ضمن الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية مع ذكر طبيعة هذه الخسائر والنطاق المحتمل لها (كحد أدنى أو أقصى).
٣. يجب أن يتم الإفصاح عن أخطار الائتمان إفصاحاً وصفيًا ويتمثل ذلك في الإفصاح عن الطريقة أو النموذج المستخدم في قياس وإدارة هذه الأخطار والمعالم والافتراضات الأساسية لكل طريقة أو نموذج ومحددات الطريقة أو النموذج المستخدم التي تؤدي إلى عدم تمثيل معلومات المخاطر التي يتعرض لها المحول تمثلاً كاملاً، والأسلوب الذي يتبعه المحول في تركيزات مخاطر الائتمان (Niu, 2007)، وكذلك الإفصاح عن أسماء ومؤسسات التصنيف الائتماني الخارجي المستخدمة في عمليات التوريق، ويتمثل الهدف من وراء ذلك في إعطاء مستخدمي القوائم المالية معلومات أكثر تفصيلاً عن الأساليب التي يتبعونها في قياس ورقابة خطر الائتمان .
٤. يجب أن يتم الإفصاح عن مخاطر السوق المرتبطة بعمليات التوريق إفصاحاً كمياً ويمكن للمحول أن يفصح عن ذلك بإحدى طريقتين : الأولى أن يفصح عن الحد الأعلى والحد الأدنى ومتوسط القيمة المعرضة للخطر خلال الفترة، وفي هذه الحالة يفضل الإفصاح عن القيمة المعرضة للخطر كل ثلاثة شهور على الأقل . أما الطريقة الثانية فبمقتضاها يتم الإفصاح عن القيمة المعرضة للخطر في نهاية السنة، وفي هذه الحالة يجب على المحول الإفصاح عن معلومات كمية إضافية لتمكين مستخدمي القوائم المالية من تحديد مستوى المخاطر السوقية التي يتعرض لها . وفي كل الأحوال يجب على المحول الإفصاح عن معلومات توضح كيفية حساب القيمة المعرضة للخطر (النموذج المتبع في قياس خطر السوق) والتي تشمل الإفصاح عن الطريقة المستخدمة في حساب القيمة المعرضة للخطر وفترة الحيابة ومستوى الثقة .

٥. يجب أن يتم الإفصاح عن مخاطر السوق المرتبطة بعمليات التوريق (إفصاحاً وصفيًا) كالإفصاح عن طبيعة الأصل المحول ومبلغه الأساسي والعوامل السوقية (معدلات الفائدة أو أسعار الصرف أو أسعار السلع أو أسعار الحقوق الناجمة عن عمليات التوريق) التي يتعامل بها المحول وشروط عمليات التوريق التي أدت إلى التعرض لمخاطر السوق، والاتجاه العام والتغيرات المتوقعة في العوامل السوقية والسياسات والإجراءات التي يتبعها المحول لاختبار فعالية النموذج المستخدم في قياس مخاطر السوق المرتبطة بعمليات التوريق (Miu, 2007).

القسم الرابع: الخلاصة والنتائج

مع ظهور الأزمة المالية العالمية في عام ٢٠٠٨ والتي كان من أسبابها عدم التوافق بين النمو المتعاطم في الثروة الورقية ممثلة في سوق المال والنمو المحدود في الثروة الحقيقية وقيام البنوك والشركات العقارية في التوسع في الإقراض بدون ضمانات حقيقية، وظهور الفوضى غير المتوقعة في الاقتصاد الدولي أضحت الحاجة ماسة لدراسة ما حدث من توسع في عمليات الإقراض عن طريق التوريق.

وعمليات التوريق تعد محرك هام وأساسي لعملية الإصلاح في النظام المالي للدولة كما أنها تمثل أداة هامة لإنشاء مؤسسات مالية متخصصة جديدة وتعبئة أموال شركات الاستثمار لتوجيهها نحو عمليات التنمية.

ويهدف هذا البحث إلى دراسة المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) الصادر عام 1999 والمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) الصادر عام 2000 لإلقاء الضوء على عمليات التوريق كآلية جديدة من آليات النظام المصرفي ودراسة المشاكل المحاسبية الناتجة عن هذه العمليات والتي تم تقسيمها إلى ثلاثة أنواع: مشاكل تتعلق بالقياس المحاسبي لعمليات التوريق ومشاكل تتعلق بكيفية معالجة التدفقات النقدية الناتجة عن عمليات التوريق والمكاسب أو الخسائر الناتجة عن هذه العمليات ومشاكل تتعلق بالإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق، ولتحقيق هذه الأهداف فقد تم تقسيم البحث إلى ثلاثة أجزاء حيث يهدف الجزء الأول إلى توضيح مفهوم التوريق وعرض الأبعاد المحاسبية لعمليات التوريق ويهدف الجزء الثاني إلى توضيح مشاكل القياس المحاسبي لعمليات التوريق وكيفية معالجة هذه المشاكل، أما الجزء الثالث فيهدف إلى توضيح كيفية الإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق.

ومن خلال الجزء الأول أوضح الباحث أن التوريق هو أداة مستحدثة تفيد حشد بنك ما لمجموعة من الديون المتجانسة والمضمونة بأصول في صورة دين معزز ائتمانياً ثم عرضه من خلال منشأة متخصصة للاكتتاب في صورة أوراق مالية تباع للجمهور لتقليل مخاطر التأخير أو العجز عن الوفاء بهذه الديون وضمان التدفق المستمر للسيولة النقدية للبنك، وعلى ذلك فإن عمليات التوريق تعد أحد الأدوات المالية الحديثة التي ظهرت في نطاق الهندسة المالية بهدف مساعدة المنشآت المدينة للخروج من حالة العسر المالي التي تقابلها ومساعدة المنشآت الدائنة على التخلص من مشكلة الديون المتعثرة لعملائها ولذلك فإنها تعد من أساسيات عمل البنوك والأسواق المالية في الوقت الحاضر سواء في الدول المتقدمة أو النامية.

وتتمثل الأركان الأساسية لعملية التوريق في وجود علاقة دائنية أصلية بين دائن ومدين ووجود رغبة لدى الدائن للتخلص من هذا الدين بتحويله إلى جهة أخرى وقيام هذه الجهة المحال إليها الدين بإصدار أوراق مالية قابلة للتداول بشرط أن تكون هذه الأوراق مستندة إلى ضمانات

ذات تدفقات نقدية متوقعة وأخيراً وجود مستثمرين يرغبون في شراء هذه الأوراق المالية الجديدة التي تصدرها الجهة المحال إليها الدين .

ويرتبط بعمليات التوريق مجموعة من المخاطر التي يمكن تقسيمها إلى ستة أنواع : مخاطر تتعلق بالسوق ومخاطر تتعلق بالائتمان ومخاطر تتعلق بالسيولة ومخاطر تشغيلية ومخاطر قانونية ومخاطر منتظمة، أما المشاكل المحاسبية المرتبطة بعمليات التوريق فيمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع : مشاكل تتعلق بالاعتراف والقياس المحاسبي لعمليات التوريق ومشاكل تتعلق بمعالجة التدفقات النقدية والمكاسب أو الخسائر الناتجة عن عمليات التوريق ومشاكل تتعلق بالإفصاح المحاسبي عن عمليات التوريق .

وتناول الجزء الثاني معالجة مشكلات القياس المحاسبي لعمليات التوريق حيث اتضح أن الفكر المحاسبي يعرض مدخلين أساسيين بشأن الاعتراف بعمليات التوريق : مدخل التمويل خارج الميزانية، مدخل التمويل داخل الميزانية وهو المدخل الذي يفضله الباحث لأنه المدخل الذي يؤدي إلى زيادة الإفصاح بالقوائم المالية وإمداد المستفيدين بالمعلومات المتعلقة بعمليات التوريق فضلاً عن أنه المدخل الذي يتفق مع ما جاء بالمعيار المحاسبي رقم (39) والمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) .

وبالنسبة للمحاسبة عن عمليات التوريق فقد اتضح أن الفكر المحاسبي يعرض - أيضاً - مدخلين أساسيين لذلك : مدخل المخاطر والمنافع ومدخل المكونات المالية، وهو المدخل الذي يفضله الباحث لأنه يتفق مع مفاهيم الأصول والخصوم الواردة بالدراسات الفكرية الصادرة من مجالس معايير المحاسبة المختلفة، وقد توصل الباحث إلى أنه عند إتمام عملية التوريق يجب على المحول استبعاد الأصل المباع من الميزانية والاعتراف بكل الأصول التي تم الحصول عليها والخصوم التي حدثت باعتبارها عوائد عملية البيع، واستخدام القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة للتقييم المبدئي للأصول والخصوم الجديدة والالتزامات المحتفظ بها الناتجة عن عمليات التوريق واستخدام طريقة القيمة الدفترية الموزعة بنسبة القيمة العادلة عند تحديد قيمة الأصول المحتفظ بها وقيمة جزء الفائدة غير المباع المستحق .

وفي حالة عدم إمكانية قياس قيمة الأصول والخصوم الجديدة الناتجة عن عملية التوريق فيجب على المحول في هذه الحالة إدراج الأصل المالي والجزء المحتفظ به من الأصل المباع بقيمة صفرية مع إسناد القيمة الدفترية للأصل المالي للجزء المباع وإدراج الالتزام المالي الجديد بقيمة مبدئية تعادل القيمة الأكبر بين الزيادة في قيمة العوائد عن تكلفة الأصول المباعة أو قيمة الخسائر المحتملة نتيجة عدم وفاء المدينين .

كما توصل الباحث إلى أن طريقة القيمة العادلة تعد مناسبة لتحديد قيمة الحقوق الجديدة (عدا الأصول المقتناة بغرض الاحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها والخصوم غير التجارية) والحقوق المحتفظ بها (عدا الأصول الخدمية) وجزء الفائدة غير المباع المستحق، وفي حالة عدم إمكانية قياس القيمة العادلة يتم اتباع طريقة القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة لتقدير القيمة العادلة لتلك الحقوق الجديدة والمحتفظ بها، وبالنسبة للخصوم غير التجارية والأصول المحتفظ بها حتى تاريخ استحقاقها تقاس بالتكلفة المستهلكة، وبالنسبة للأصول الخدمية فتقاس بالقيمة الدفترية الموزعة بنسب القيم العادلة .

أما الجزء الثالث فقد تناول كيفية الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بعمليات التوريق حيث لتضح أن الإفصاح عن عمليات التوريق لا يختلف كثيراً عن الإفصاح عن عمليات الوحدة

التقليدية فيما عدا نوعية المعلومات التي تحتويها التقارير المالية عن تلك العمليات والمكان والشكل الذي تظهر به داخل التقارير المالية وتتمثل أهم المعلومات الواجب الإفصاح عنها بخصوص عمليات التوريق في الإفصاح عن طبيعة عمليات التوريق والسياسات المحاسبية المتبعة والإفصاح عن التدفقات النقدية بين المحول وشركات التوريق المتخصصة، كذلك يجب الإفصاح عن المخاطر المرتبطة بعمليات التوريق وخاصة خطري السوق والائتمان مع ضرورة أن يكون هذا الإفصاح بشكل كمي قدر الإمكان مع تعزيز قدرة مستخدمي التقارير المالية على فهم تلك الأرقام الكمية بإدراج معلومات وصفية تساعد في تفسير هذه الأرقام .

المراجع

أولاً : المراجع العربية :

١. اتحاد المصارف العربية، الإطار المعلومات المعاصر للإفصاح عن المشتقات في ضوء قرارات لجنة بازل الأخيرة، العدد 94، المجلد السابع عشر، فبراير، 1997 .
٢. أحمد سفر، التوريق وأسواق المال مع الإشارة إلى التجربة اللبنانية، اتحاد المصارف العربية، 2002 .
٣. أحمد صلاح عطية، أنشطة التحوط دليل على بطء الاستجابة المحاسبية لمتغيرات الواقع الاقتصادي، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، يوليو 1995 .
٤. المعهد المصرفي المصري، سلسلة حلقات نقاشية، أضواء على مقررات لجنة بازل الجديدة لمعيار كفاية رأس المال، يونيو، 2003 .
٥. الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (SOCPA)، لجنة معايير المحاسبة، معيار العرض والإفصاح العام، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1997 .
٦. أمين حداد، التوريق، مجلة البنوك في فلسطين، العدد 23، يناير 2004 .
٧. بنك مصر - أوراق بنك مصر البحثية، المشتقات المالية كأدوات حديثة في أسواق المال العالمية، العدد الثالث، 1998 .
٨. جاسم بن محمد متعب الحذب، القياس المحاسبي لأثار الأنشطة خارج الميزانية ومشاكل الإفصاح عنها - دراسة تطبيقية على المصارف، رسالة دكتوراه في المحاسبة، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، 2000 .
٩. حسن سيد عويس، إطار مقترح للقياس والإفصاح عن أثر المحافظة على البيئة بالتطبيق على قطاع الأسمنت، رسالة دكتوراه في المحاسبة، كلية التجارة، جامعة الأزهر، 2004 .
١٠. حسين فتحي عثمان، التوريق المصرفي للديون، الممارسة والإطار القانوني، اتحاد المصارف العربية، 2004 .
١١. طارق عبد العال حماد، المدخل الحديث في المحاسبة عن القيمة العادلة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 2004 .
١٢. طارق عبد العال حماد، مشكلات تطبيق المحاسبة عن القيمة العادلة بالتطبيق على البنوك، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الثاني، 2002 .

١٣. _____، موسوعة معايير المحاسبة، الجزء الثالث: الادوات المالية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، القاهرة، ٢٠٠٦
١٤. عاطف العوام، المحاسبة عن تحويلات الأصول المالية وأثرها على نتائج الأعمال وعلى التلخص من الخصوم، دراسة انتقادية لتقرير لجنة معايير المحاسبة المالية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الثاني، 1996 .
١٥. عباس مهدي الشيرازي، نظرية المحاسبة، الكويت، دار السلاسل، 1990 .
١٦. عزة ابوفخره مفاوى، مدى ملائمة المناخ الاستثمارى فى مصر للتوريق كأداة مالية للتمويل العقارى، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة-جامعة عين شمس، العدد الاول، يناير، ٢٠٠٧
١٧. محمد السعيد أبو العز، المعايير المحاسبية لعمليات تأجير الأصول وظاهرة التمويل خارج الميزانية، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، المجلد 19، العدد (1)، يناير، 1997 .
١٨. محمد عبد المطلب بدوى، التوريق كأداة من ادوات تطوير البورصة المصرية، مؤتمر الاوراق المالية والبورصات: آفاق وتحديات، غرفة التجارة والصناعة بدبى، المجلد الثاني، مارس، ٢٠٠٦
١٩. مصطفى أحمد محمد، إطار محاسبي مقترح لاستخدام المعلومات المحاسبية لترشيد قرارات عقود المقايضة في البنوك التجارية، رسالة دكتوراه في المحاسبة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 2002 .
٢٠. منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر - الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2004 .
٢١. يحي محمد أبو طالب، نظرية المحاسبة في إطار فكري جديد وتطبيقاتها، القاهرة، بدون ناشر، 2004 .

ثانياً : المراجع الأجنبية

1. Ahmed Belkaoui, Accounting Theory, 3 rd ed. Academic Press, London, 1992.
2. AICPA, Committee on Auditing procedure of Statement on Auditing Standards, No. 1, The Singapore Accountant, Vol, 10, 1975.
3. ASB, Statement of Principles for Financial Reporting, Accountancy, March, 2000.
4. Banerjee, A., Changes on SEC Disclosure Rules for Executive Stock Options : Implication For Valuation, Journal of Accounting, Auditing & Finance, Spring 1995.
5. Basle Committee on Banking Supervision, The New Basle Capital Accord Consultative Document, Bank for international settlements, April, 2003.

6. Bruce, G., What Securitization can mean for a Commercial Bank, Union of Arab Bank, 1995.
7. Chandra, G., A study of the consensus of Disclosure Among public Accountants and Security Analysis, Accounting Review, Vol. 49, 1974.
8. Choi, D., Financial Disclosure and Entry to the European Capital Market, Journal of Accounting Research, Vol. 11, Autumn, 1972.
9. Curtis, J., The Reliability of Perception Based Annual Report, Disclosure Studies, Accounting and Business Research, Vol. 23, No. 89, Winter, 1992.
10. Donohue, Kenneth M., Fraud, Mortgage-Backed Securities, and Ginnie Mae, Mortgage Banking, Vol. 68, No.9, June 2008.
11. FASB, Statement of Financial standard, No. 140, Accounting for transfers and servicing of Financial Assets and Extinguishments of Liabilities, September, 2000.
12. FASB, Statement of Financial Accounting Concept, No. 6, Elements of Financial Statement December, 1985.
13. FASB, Statement for Financial Accounting Standards, No. 5, 1975.
14. FASB, Objective Financial Reporting by Business Enterprises, Statement of Financial Accounting Concept, No. 1, 1975.
15. Goodman, Laurie S., Douglas J. Lucas and Frank J. Fabozzi, Financial Innovations and the Shaping of Capital Markets: The Case of CDOs, The Journal of Alternative Investments, Vol.10, No.1, Summer 2007.
16. Hendrikson, E., Accounting Theory, 4th Ed., Richard D. Irwin, 1982.
17. IASC Statement Financial of Accounting Standard, No. 39, Financial Instrument : Recognition and Measurement, London, March, 1999.
18. IASC, Statement Financial of Accounting Standards, No. 32, Financial Instruments : Disclosure and Presentation, London, March, 1995.
19. John, H. What is a value of risk ? Accountancy, January, 1997.
20. John, H., & JHonathan, P., Securitization, Wood head -- Faulkner, 1998.
21. John, M., Deventer, Towards Securitization trend in the International Financial, Union of Arab Bank, 1997.
22. Joseph, L., Derivatives Hedging and Comprehensive Income, Accounting Horizon, Vol. 10, No. 4, December, 1996.
23. Karbelk, Stephen, Making Sense of CMBS in a Loan Workout Environment, The Journal of Private equity, Vol.9, No.2, Spring 2006.
24. Lanny, G., & Richard, E. Intermediate Accounting Sixth Edition, Irwin Mc. Graw Hill, 1998.
25. Megregor, W., Accounting for Leases : A New Approach Special Report, No. 163 – A, July, 1996.

26. Mints, Victor, Securitization of Mortgage Loans as a Housing Finance System: To be or Not to be, Housing Finance International, Vol.22, No.2, December 2007.
27. Nicholas, W., & Charles, H. Readability Comparison of Financial Statement Footnotes of international Banks, International Accounting, Vol. 7, 1994.
28. Niu, Flora, Accounting for Transferring Financial Assets: Is the Financial Components Approach Valued by the Capital Market? ,Review of Accounting and Finance, Vol.6, No.2, 2007.
29. Philippe, T., Measuring the Risk in Value at Risk, Financial Analysis Journal, 1996.
30. Rennie, E., & Emmanuel, C., Segmental Disclosure Practice, Thirteen year on Accounting and Business Research, Vol. 22, No. 86, Spring, 1992.
31. Rosen, Richard J., The Role of Securitization in Mortgage Lending, Chicago Fed Letter, No.244, November, 2007.
32. Vermilyea, Todd A., Implicit Recourse and Credit Card Securitization: What do Fraud Losses Reveal, Journal of Banking & Finance, Vol.32, 2008.